فيـــــــلم رقم / ١٥٤ /

المباشـــــــرة بتصـــــــوير مخطوط علم التفســـــــير رقم ٦٤٩

التاريخ ٨ / ٧ / ١٩٦٠

القائم بأعمال التصـــــــوير

وقف
الوزير الحاج اسعد باشا محافظ الشام على مدرسته
والده المرحوم الحاج اسعد باشا

٦٢٩

الجزء العاشر من صحيح البخاري

رحمه الله ورضي عنه

بسم الله الرحمن الرحيم

باب

المزارعة بالشطر ونحوه وقال قيس
ابن مسلم عن ابي جعفر قال ما بالمدينة اهل
بيت هجرة الا يزرعون على الثلث والربع
وزارع علي وسعد بن مالك وعبد الله بن مسعود
وعمر بن عبد العزيز والقسم وعروة وآل ابي بكر
وآل عمر وآل علي وابن سيرين وقال عبد
الرحمن بن الاسود كنت اشارك عبد الرحمن بن
يزيد في الزرع وعامل عمر الناس على ان جاء
عمر بالبذر من عنده فله الشطر وان جاؤا

بالبذر

وكذا
بالبذر فلهم كذا وقال الحسن لا باس ان
تكون الارض لاحدهما فينفقان جميعا فما
خرج فهو بينهما ورأى ذلك الزهري وقال
الحسن لا باس ان تجتني القطن على النصف
وقال ابراهيم وابن سيرين وعطاء والحكم
والزهري وقتادة لا باس ان يعطى الثوب بالثلث
والربع ونحوه وقال معمر لا باس ان يكري
الماشية على الثلث والربع الى اجل مسمى
حدثنا ابراهيم بن المنذر حدثنا انس بن
عياض عن عبيد الله عن نافع ان عبد الله بن عمر
اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم عامل اهل خيبر

الثوب

يشطر ما يخرج منها من زرع أو ثمر فكان يعطي
ازواجه مائة وسق ثمانون وسقا تمرا وعشرون
وسقا شعيرا فقسم عمر خيبر فخير ازواج النبي صلى الله
عليه وسلم ان يقطع لهن من الماء والارض
او يمضي لهن فمنهن من اختار الوسق وكانت عائشة
اختارت الارض ٥

باب

اذا لم يشترط السنين في المزارعة ٥

حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد
عن عبيد الله قال حدثني نافع عن ابن عمر قال
عامل النبي صلى الله عليه وسلم اهل خيبر على شطر
ما يخرج منها من ثمر او زرع ٥

باب

باب

حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفين
قال قال عمرو قلت لطاوس لو تركت المخابرة
فانهم يزعمون ان النبي صلى الله عليه وسلم
نهى عنه قال اني عمرو اني اعطيهم واعينهم
وان اعلمهم اخبرني يعني ابن عباس ان النبي
صلى الله عليه وسلم لم ينه عنه ولكن قال
ان يمنح احدكم اخاه خير له من ان يأخذ عليه
خرجا معلوما ٥

باب

المزارعة مع اليهود ٥ حدثنا محمد بن

مقاتل أنبأنا عبد الله بن المبارك أنبأنا عبيد الله عن
نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اعطى خيبر اليهود على ان يعملوها ويزرعوها
ولهم شطر ما تخرج منها ٥

باب

ما يكره من الشروط في المزارعة ٥ حدثنا
صدقة بن الفضل حدثنا ابن عيينة عن يحيى
ابن سعيد سمع حنظلة الزرقي عن رافع قال كنا
اكثر اهل المدينة حقلا وكان احدنا يكري
ارضه فيقول هذه القطعة لي وهذه لك
فربما اخرجت ذه ولم تخرج ذه فنهاهم النبي

صلى الله عليه وسلم ٥

باب

اذا زرع بمال قوم بغير اذنهم فكان في ذلك
صلاحهم ٥ حدثنا ابراهيم بن المنذر حدثنا ابو ضمرة حدثنا موسى بن عقبة عن نافع عن
عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال بينما ثلاثة نفر يمشون اخذهم المطر
فاووا الى غار في جبل فانحطت على فم غارهم
صخرة من الجبل فانطبقت عليهم فقال بعضهم
لبعض انظروا اعمالا عملتموها صالحة لله
فادعوا الله بها لعله يفرجها عنكم قال

صلاح لهم

قَالَ أَحَدُهُمْ اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَ لِي وَالِدَانِ
شَيْخَانِ كَبِيرَانِ وَلِي صِبْيَةٌ صِغَارٌ
كُنْتُ أَرْعَى عَلَيْهِمْ فَإِذَا رُحْتُ عَلَيْهِمْ
حَلَبْتُ فَبَدَأْتُ بِوَالِدَيَّ أَسْقِيهِمَا قَبْلَ بَنِيَّ وَإِنِّي
اسْتَأْخَرْتُ ذَاتَ يَوْمٍ فَلَمْ آتِ حَتَّى أَمْسَيْتُ
فَوَجَدْتُهُمَا نَائِمَيْنِ فَحَلَبْتُ كَمَا كُنْتُ أَحْلُبُ فَقُمْتُ
عِنْدَ رُءُوسِهِمَا أَكْرَهُ أَنْ أُوقِظَهُمَا وَأَكْرَهُ أَنْ
أَسْقِيَ الصِّبْيَةَ وَالصِّبْيَةُ يَتَضَاغَوْنَ عِنْدَ
قَدَمَيَّ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُهُ
ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ لَنَا فُرْجَةً نَرَى مِنْهَا
السَّمَاءَ فَفَرَجَ اللَّهُ فَرَأَوُا السَّمَاءَ فَقَالَ الْآخَرُ

اللَّهُمَّ

اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَتْ لِي ابْنَةُ عَمٍّ أَحْبَبْتُهَا كَأَشَدِّ مَا
تُحِبُّ الرِّجَالُ النِّسَاءَ فَطَلَبْتُ مِنْهَا فَأَبَتْ عَلَيَّ
حَتَّى آتِيَهَا بِمِائَةِ دِينَارٍ فَبَغَيْتُ حَتَّى جَمَعْتُهَا فَلَمَّا
وَقَعْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا قَالَتْ يَا عَبْدَ اللَّهِ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا
تَفُضَّ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ فَقُمْتُ فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ
أَنِّي فَعَلْتُهُ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ لَنَا فُرْجَةً فَفَرَجَ
وَقَالَ الثَّالِثُ اللَّهُمَّ إِنِّي اسْتَأْجَرْتُ أُجَرَاءَ فَعَمِلَ
أَرُزٍّ فَلَمَّا قَضَى عَمَلَهُ قَالَ أَعْطِنِي حَقِّي فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ
فَرَغِبَ عَنْهُ فَلَمْ أَزَلْ أَزْرَعُهُ حَتَّى جَمَعْتُ مِنْهُ
بَقَرًا وَرَاعِيَهَا فَجَاءَنِي فَقَالَ اتَّقِ اللَّهَ فَقُلْتُ اذْهَبْ
إِلَى ذَلِكَ الْبَقَرِ وَرَاعِيهَا فَخُذْ قَالَ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَسْتَهْزِئْ

بي فقلت اني لا استهزئ بك خذه فأخذه فان
كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج
ما بقي ففرج الله عنهم ٥ وقال اسمعيل بن عقبة
عن نافع فسعيت ٥

فأفرج

قال ابو عبد الله

باب

أوقاف أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وارض
الخراج ومزارعتهم ومعاملتهم ٥ وقال النبي
صلى الله عليه وسلم لعمر تصدق بأصله لا يباع
ولكن ينفق ثمره فيتصدق به ٥ حدثنا
صدقة انبأنا عبد الرحمن عن مالك عن زيد
ابن اسلم عن أبيه قال قال

عمر

عمر

فتحت قرية

عمر لولا آخر المسلمين ما فتحت قرية الا قسمتها
بين أهلها كما قسم النبي صلى الله عليه وسلم
خيبر ٥

باب

من أحيا أرضا مواتا ورأى ذلك علي في أرض
الخراب بالكوفة ٥ وقال عمر من أحيا
أرضا ميتة فهي له ويروى عن عمرو بن عوف
عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال في غير حق
مسلم وليس لعرق ظالم فيه حق ويروى
فيه عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم ٥
حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عبيد
الله بن أبي جعفر عن محمد بن عبد الرحمن عن عروة

عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَعْمَرَ
أَرْضًا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ فَهُوَ أَحَقُّ قَالَ عُرْوَةُ وَقَضَى بِهِ
عُمَرُ فِي خِلَافَتِهِ ۝

بَابٌ

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ
عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ
عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُرِيَ وَهُوَ
بِمُعَرَّسِهِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ فِي بَطْنِ الْوَادِي
فَقِيلَ لَهُ إِنَّكَ بِبَطْحَاءَ مُبَارَكَةٍ فَقَالَ مُوسَى وَقَدْ
أَنَاخَ بِنَا سَالِمٌ بِالْمُنَاخِ الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللّٰهِ يُنِيخُ
بِهِ يَتَحَرَّى مُعَرَّسَ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَهُوَ

وَهُوَ أَسْفَلُ مِنَ الْمَسْجِدِ الَّذِي أَسْفَلَ مِنَ الْمَسْجِدِ
الَّذِي يَبْطِنُ الْوَادِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ وَسَطٌ
مِنْ ذٰلِكَ ۝ حَدَّثَنَا إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرٰهِيمَ حَدَّثَنَا
شُعَيْبُ بْنُ إِسْحٰقَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عِكْرِمَةَ
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ اللَّيْلَةَ أَتَانِي آتٍ مِنْ رَبِّي وَهُوَ بِالْعَقِيقِ أَنْ
صَلِّ فِي هٰذَا الْوَادِي الْمُبَارَكِ وَقُلْ هٰذِهِ عُمْرَةٌ
فِي حَجَّةٍ ۝

بَابٌ

إِذَا قَالَ ضَرَبْتُ الْأَرْضَ أَوْ قَرَعْتُ مَا أَقَرَّكَ اللّٰهُ وَلَمْ
يَذْكُرْ أَجَلًا مَعْلُومًا فَهُمَا عَلَى تَرَاضِيهِمَا ۝
حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ

سليمان حدثنا موسى اخبرني نافع عن ابن عمر
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال عبد
الرزاق أنبانا ابن جريج قال حدثني موسى بن عقبة
عن نافع عن ابن عمر ان عمر اجلا اليهود والنصارى
من ارض الحجاز وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لما ظهر على خيبر اراد اخراج اليهود منها وكانت
الارض حين ظهر عليها لله ولرسوله وللمسلمين
واراد اخراج اليهود منها فسالت اليهود رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليقرهم بها ان يكفوا عملها
ولهم نصف الثمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
نقركم بها على ذلك ما شئنا فقروا بها

حتى

٨

حتى اجلاهم عمر الى تيماء واريحاء

باب

ما كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يواسي بعضهم بعضا في الزراعة والثمر

حدثنا محمد بن مقاتل انبانا عبد الله انبانا
الاوزاعي عن ابي النجاشي مولى بن خديج سمعت
رافع بن خديج عن عمه ظهير بن رافع قال ظهير لقد
نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن امر كان
بنا رافقا فقلت ما قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم فهو حق قال دعاني رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ما تصنعون بحقلكم قلت

نواجرها على الربع وعلى الأوسق من التمر والشعير
قال لا تفعلوا ازرعوها أو امسكوها قال رافع
قلت سمعا وطاعة حدثنا عبيد الله
ابن موسى حدثنا الأوزاعي عن عطاء عن جابر
قال كانوا يزرعونها بالثلث والربع والنصف
فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كانت له أرض
فليزرعها أو ليمنحها فان لم يفعل فليمسك
أرضه وقال الربيع بن نافع أبو توبة حدثنا أبو
معوية عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من كانت له أرض فليزرعها أو ليمنحها أخاه

فان

فان أبى فليمسك أرضه حدثنا قبيصة حدثنا
سفين عن عمرو قال ذكرته لطاوس فقال
يزرع قال ابن عباس ان النبي صلى الله عليه و
لم ينه عنه ولكن قال ان يمنح أحدكم أخاه
خير له من ان يأخذ شيئا معلوما حدثنا
سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن أيوب
عن نافع ان ابن عمر كان يكرى مزارعه على
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر
وعمر وعثمان وصدرا من امارة معوية ثم حدث
عن رافع بن خديج ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن
كرا المزارع فذهب ابن عمر الى رافع فذهبت معه

فسأله فقال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كرى
المزارع فقال ابن عمر قد علمت انا كنا نكرى مزارعنا
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بما على
الاربعاء وبشيء من التبن ٥ حدثنا يحيى
ابن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب
اخبرني سالم ان عبد الله بن عمر قال كنت اعلم
في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الارض
تكرى ثم خشي عبد الله ان يكون النبي صلى الله
عليه وسلم قد احدث في ذلك شيئا لم يكن علمه
فترك كرى الارض ٥

كراء

باب

يحيى

كرى الارض بالذهب والفضة وقال ابن
عباس ان امثل ما انتم صانعون ان تستاجروا
الارض البيضاء من السنة الى السنة ٥
حدثنا عمرو بن خالد حدثنا الليث عن
ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن حنظلة بن قيس
عن رافع بن خديج حدثني عماي انهم كانوا يكرون
الارض على عهد النبي صلى الله عليه وسلم بما ينبت
على الاربعاء او بشيء يستثنيه صاحب الارض
فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقلت
لرافع فكيف هي بالدينار والدراهم فقال رافع
ليس بها باس بالدينار والدرهم وكان الذي

وقال الليث

ذَوُوْا

نهى من ذلك ما لو نظر فيه ذوو الفهم بالحلال والحرام
لم يحجزوهم لما فيه من المخاطرة وقال الليث لو
نظر فيه ٥

باب

حدثنا محمد بن سنان حدثنا فليح حدثنا هلال
ح وحدثني عبد الله بن محمد حدثنا أبو عامر حدثنا
فليح عن هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوما يحدث
وعنده رجل من أهل البادية ان رجلا من أهل
الجنة استأذن ربه في الزرع فقال له ألست
فيما شئت قال بلى ولكني أحب أن أزرع قال
فبذر فبادر الطرف نباته واستواؤه واستحصاده

فكان

فكان امثال الجبال فيقول الله دونك يا ابن
آدم فانه لا يشبعك شيء فقال الأعرابي والله
لا تجده الا قرشيا او انصاريا فانهم اصحاب
زرع واما نحن فلسنا باصحاب زرع فضحك
النبي صلى الله عليه وسلم ٥

باب

ما جاء في العرس

حدثنا قتيبة
حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن أبي حازم عن
سهل بن سعد انه قال ان كنا لنفرح يوم الجمعة
كانت لنا عجوز تأخذ من أصول سلق لنا كنا نغرسه
في اربعائنا فتجعله في قدر لها فتجعل فيه حبات

إنا

مِنْ شَعِيرٍ لَا أَعْلَمُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ لَيْسَ فِيهِ شَحْمٌ
وَلَا وَدَكٌ فَإِذَا صَلَّيْنَا الْجُمُعَةَ زُرْنَاهَا فَقَرَّبَتْهُ
إِلَيْنَا فَكُنَّا نَفْرَحُ بِيَوْمِ الْجُمُعَةِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ
وَمَا كُنَّا نَتَغَدَّى وَلَا نَقِيلُ إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ ۝
حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَعِيلَ حَدَّثَنَا إِبْرَهِيمُ
ابْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
قَالَ يَقُولُونَ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ وَاللَّهُ الْمَوْعِدُ
وَيَقُولُونَ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ لَا يُحَدِّثُونَ
مِثْلَ أَحَادِيثِهِ وَإِنَّ إِخْوَانِي مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانَ
يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ وَإِنَّ إِخْوَانِي مِنَ
الْأَنْصَارِ كَانَ يَشْغَلُهُمْ عَمَلُ أَمْوَالِهِمْ وَكُنْتُ امْرَأً

إخوتي

مسكينًا

مِسْكِينًا أَلْزَمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَلَى مِلْءِ بَطْنِي فَأَحْضُرُ حِينَ يَغِيبُونَ وَأَعِي حِينَ
يَغِيبُونَ وَأَعِي حِينَ يَنْسَوْنَ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا لَنْ يَبْسُطَ أَحَدٌ مِنْكُمْ
ثَوْبَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي هَذِهِ ثُمَّ يَجْمَعَهُ إِلَى صَدْرِهِ
فَيَنْسَى مِنْ مَقَالَتِي شَيْئًا أَبَدًا فَبَسَطْتُ نَمِرَةً لَيْسَ
عَلَيَّ ثَوْبٌ غَيْرُهَا حَتَّى قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مَقَالَتَهُ ثُمَّ جَمَعْتُهَا إِلَى صَدْرِي فَوَالَّذِي بَعَثَهُ
بِالْحَقِّ مَا نَسِيتُ مِنْ مَقَالَتِهِ تِلْكَ إِلَى يَوْمِي هَذَا
وَاللَّهِ لَوْلَا آيَتَانِ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُكُمْ شَيْئًا
أَبَدًا إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ

فلا يسى

وَالْهُدَى اِلَى قَوْلِهِ الرَّحِيْمِ ۝

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

بَابُ

الشُّرْبِ ۝ وَقَوْلِ اللّٰهِ تَعَالَى وَجَعَلْنَا
مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ اَفَلَا يُؤْمِنُوْنَ وَقَوْلِهٖ اَفَرَاَيْتُمُ
الْمَاءَ الَّذِيْ تَشْرَبُوْنَ ءَاَنْتُمْ اَنْزَلْتُمُوْهُ مِنَ الْمُزْنِ اَمْ
نَحْنُ الْمُنْزِلُوْنَ لَوْ نَشَآءُ جَعَلْنٰهُ اُجَاجًا فَلَوْلَا
تَشْكُرُوْنَ وَمَنْ رَاٰى صَدَقَةَ الْمَآءِ وَهِبَتَهُ
وَوَصِيَّتَهُ جَائِزَةٌ مَقْسُوْمًا كَانَ اَوْ غَيْرَ مَقْسُوْمٍ
الْمُزْنُ السَّحَابُ وَالْاُجَاجُ الْمُرُّ قَرَاتًا عَذْبًا ثَجَّاجًا
اَيْ مُنْصَبًّا انْصَبَابًا وَقَالَ عُثْمَانُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى

قال حص

اللّٰهُ

اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَشْتَرِيْ بِئْرَ رُوْمَةَ فَيَكُوْنَ
دَلْوُهُ فِيْهَا كَدِلَاءِ الْمُسْلِمِيْنَ فَاشْتَرَاهَا عُثْمَانُ
رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ ۝ حَدَّثَنَا سَعِيْدُ بْنُ اَبِيْ مَرْيَمَ
حَدَّثَنَا اَبُوْ غَسَّانَ حَدَّثَنِيْ اَبُوْ حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ
سَعْدٍ قَالَ اُتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَدَحٍ
فَشَرِبَ مِنْهُ وَعَنْ يَمِيْنِهٖ غُلَامٌ اَصْغَرُ الْقَوْمِ وَالْاَ
عَنْ يَسَارِهٖ فَقَالَ يَا غُلَامُ اَتَاْذَنُ لِيْ اَنْ اُعْطِيَهُ
الْاَشْيَاخَ فَقَالَ مَا كُنْتُ لِاُوْثِرَ بِفَضْلِيْ مِنْكَ
اَحَدًا يَا رَسُوْلَ اللّٰهِ فَاَعْطَاهُ اِيَّاهُ ۝ حَدَّثَنَا
اَبُو الْيَمَانِ اَنْبَاَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِيْ اَنَسُ
ابْنُ مَالِكٍ اَنَّهَا جُلِبَتْ لِرَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

شياخ

شاة داجن وهو بفناء دار أنس بن مالك وشيب
لبن بماء من البئر التي في دار أنس فأعطا
رسول الله صلى الله عليه وسلم القدح فشرب
منه حتى إذا نزع القدح من فيه وعلى يساره
أبو بكر وعن يمينه أعرابي فقال عمر وخاف
أن يعطيه الأعرابي أعط أبا بكر يا رسول الله
عندك فأعطاه الأعرابي الذي على يمينه
ثم قال الأيمن فالأيمن ٥

باب

فقال لرب صاحب الماء أحق بالماء حتى يروى
لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يمنع فضل الماء

ليمنع به الكلأ

حدثنا

حدثنا عبد الله بن يوسف أنبأنا مالك عن
أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع فضل الماء
ليمنع به الكلأ ٥ حدثنا يحيى بن
بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب
عن ابن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تمنعوا
فضل الماء ليمنع به فضل الكلأ ٥

لتمنعوا

باب

فحفرئر في ملكه لم يضمن ٥ حدثني
محمود أنبأنا عبيد الله عن إسرائيل عن أبي حصين

عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم المعدن جبار والبئر
جبار والعجماء جبار وفي الركاز الخمس ٥

باب

الخصومة في البئر والقضاء فيها ٥ حدثنا

عبدان عن أبي حمزة عن الأعمش عن شقيق عن
عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف
على يمين يقتطع بها مال امرئ مسلم وهو عليها
فاجر لقي الله وهو عليه غضبان فأنزل الله
إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا
الآية فجاء الأشعث فقال ما يحدثكم أبو

عبد الرحمن في أنزلت هذه الآية كانت لي
بئر في أرض ابن عم لي فقال لي شهودك قلت
ما لي شهود قال فيمينه قلت يا رسول الله
إذا يحلف فذكر النبي صلى الله عليه وسلم
هذا الحديث فأنزل الله ذلك تصديقا له ٥

باب

إثم من منع ابن السبيل من الماء ٥ حدثنا

موسى بن إسمعيل حدثنا عبد الواحد بن زياد
عن الأعمش قال سمعت أبا صالح يقول سمعت
أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيمة ولا يزكيهم

وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ رَجُلٌ كَانَ لَهُ فَضْلُ مَاءٍ بِالطَّرِيقِ
مَنَعَهُ مِنِ ابْنِ السَّبِيلِ وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا لَا
يُبَايِعُهُ إِلَّا لِدُنْيَا فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا رَضِيَ وَإِنْ
لَمْ يُعْطِهِ مِنْهَا سَخِطَ وَرَجُلٌ أَقَامَ سِلْعَتَهُ بَعْدَ
الْعَصْرِ فَقَالَ وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ لَقَدْ أَعْطَيْتُ
بِهَا كَذَا وَكَذَا فَصَدَّقَهُ رَجُلٌ ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ
إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا

بَابُ

سَكْرِ الْأَنْهَارِ

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ
عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ رَجُلًا

مِنَ

مِنَ الْأَنْصَارِ خَاصَمَ الزُّبَيْرَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فِي شِرَاجِ الْحَرَّةِ الَّتِي يَسْقُونَ بِهَا النَّخْلَ
فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ سَرِّحِ الْمَاءَ يَمُرُّ فَأَبَى عَلَيْهِ
فَاخْتَصَمَا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْقِ يَا زُبَيْرُ
ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ
فَقَالَ أَنْ كَانَ ابْنَ عَمَّتِكَ فَتَلَوَّنَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ اسْقِ يَا زُبَيْرُ ثُمَّ
احْبِسِ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ فَقَالَ الزُّبَيْرُ
وَاللَّهِ إِنِّي لَأَحْسِبُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ
فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ

عن عبد الله الا الليث فقط ©

باب

قبل اسفلي شرب الاعلى على الاسفل ٥ حدثنا عبدان
أنبأنا عبد الله أنبأنا معمر عن الزهري عن عروة
قال خاصم الزبير رجلا من الأنصار فقال النبي
صلى الله عليه وسلم يا زبير اسق ثم ارسل الماء
فقال الأنصاري انه ابن عمتك فقال اسق يا زبير
حتى يبلغ الجدر ثم امسك قال الزبير واحسب
هذه الآية نزلت في ذلك فلا وربك لا يؤمنون
حتى يحكموك فيما شجر بينهم الآية ٥

الماء

باب

شرب الاعلى الى الكعبين ٥ حدثنا

محمد

محمد بن سلام أنبأنا مخلد بن يزيد أخبرني ابن
جريج حدثني ابن شهاب عن عروة بن الزبير انه
حدثه ان رجلا من الأنصار خاصم الزبير في
شراج من الحرة يسقي بها النخل فقال النبي
صلى الله عليه وسلم اسق يا زبير فامره بالمعروف
ثم ارسل الى جارك فقال الانصاري ان كان
ابن عمتك فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه
وسلم ثم قال اسق ثم احبس حتى يرجع الماء الى
الجدر واستوعى له حقه فقال الزبير والله ان
هذه الآية انزلت في ذلك فلا وربك لا يؤمنون
حتى يحكموك فيما شجر بينهم فقال لي ابن شهاب

فقدرت الأنصار والناس قول النبي صلى الله
عليه وسلم اسق ثم احبس حتى يرجع إلى الجدر
وكان ذلك إلى الكعبين ٥

هو الأصل

باب

فضل سقي الماء ٥ حدثنا عبد الله
ابن يوسف حدثنا مالك عن سمي عن أبي صالح
عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال بينا رجل يمشي فاشتد عليه العطش
فنزل بئرا فشرب منها ثم خرج فإذا هو بكلب
يلهث يأكل الثرى من العطش فقال لقد بلغ
هذا مثل الذي بلغ بي فنزل بئرا فملأ خفه

ثم

ثم أمسكه بفيه ثم رقي فسقى الكلب
فشكر الله له فغفر له قالوا يا رسول الله وإن
لنا في البهائم لأجرا قال في كل كبد رطبة أجر
حدثنا ابن أبي مريم حدثنا نافع بن عمر عن
ابن أبي مليكة عن أسماء بنت أبي بكر أن النبي
صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الكسوف
فقال دنت مني النار حتى قلت أي ربي وأنا
معهم فإذا امرأة حسبت أنه قال تخدشها
هرة قال فما شأن هذه قالوا حبستها حتى ماتت
جوعا ٥ تابعه حماد بن سلمة والربيع بن مسلم
يعني عن محمد بن زياد عن أبي هريرة ٥ حدثنا

رقي بكسر القاف صعد

تابعه حماد بن سلمة والربيع
ابن مسلم عن محمد بن زياد

اسمعيل حدثني مالك عن نافع عن عبد الله بن
عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عذبت
امرأة في هرة حبستها حتى ماتت جوعا فدخلت
فيها النار قال فقال والله اعلم لا انت اطعمتيها
ولا سقيتيها حين حبستيها ولا انت ارسلتيها
فاكلت من خشاش الارض ٥

باب

رأي خ

من قال ان صاحب الحوض والقربة احق بمائه
حدثنا قتيبة حدثنا عبد العزيز بن ابي حازم
عن ابي حازم عن سهل بن سعد اتي رسول الله
صلى الله عليه وسلم بقدح فشرب وعن يمينه

غلام

غلام وهو احدث القوم والاشياخ عن يساره
فقال يا غلام اتاذن لي ان اعطي الاشياخ فقال
ما كنت لاوثر بنصيبي منك احدا يا رسول الله
فاعطاه اياه ٥ حدثني محمد بن بشار حدثنا
غندر حدثنا شعبة عن محمد بن زياد سمعت
ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي
نفسي بيده لاذودن رجالا عن حوضي كما تذاد
الغريبة من الابل عن الحوض ٥ حدثنا
عبد الله بن محمد حدثنا عبد الرزاق حدثنا
معمر عن ايوب وكثير بن كثير يزيد احدهما
على الاخر عن سعيد بن جبير قال قال ابن عباس

اسمعيل حدثني مالك عن نافع عن عبد الله بن
عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عذبت
امرأة في هرة حبستها حتى ماتت جوعا فدخلت
فيها النار قال فقال والله أعلم لا أنت أطعمتيها
ولا سقيتيها حين حبستيها ولا أنت أرسلتيها
فأكلت من خشاش الارض ٥

باب

من قال ان صاحب الحوض والقربة أحق بمائه
حدثنا قتيبة حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم
عن أبي حازم عن سهل بن سعد أتي رسول الله
صلى الله عليه وسلم بقدح فشرب وعن يمينه

رأى خ

بلغ مقابلة ولله الحمد

غلام

غلام وهو أحدث القوم والأشياخ عن يساره
فقال يا غلام أتأذن لي أن أعطي الأشياخ فقال
ما كنت لأوثر بنصيبي منك أحدا يا رسول الله
فأعطاه إياه ٥ حدثني محمد بن بشار حدثنا
غندر حدثنا شعبة عن محمد بن زياد سمعت
أبا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي
نفسي بيده لأذودن رجالا عن حوضي كما تذاد
الغريبة من الإبل عن الحوض ٥ حدثنا
عبد الله بن محمد حدثنا عبد الرزاق حدثنا
معمر عن أيوب وكثير بن كثير يزيد أحدهما
على الآخر عن سعيد بن جبير قال قال ابن عباس

قال النبي صلى الله عليه وسلم يرحم الله ام
اسمعيل لو تركت زمزما لكانت عينا معينا
واقبل جرهم فقالوا تاذنين ان ننزل عندك
قالت نعم ولا حق لكم في الماء قالوا نعم
حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا سفين
عن عمرو عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا يكلمهم
الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم رجل حلف
على سلعته لقد اعطي بها اكثر مما اعطي وهو
كاذب ورجل حلف على يمين كاذبة بعد
العصر ليقتطع بها مال رجل مسلم ورجل منع

زمزم

فضل

فضل ماء فيقول الله اليوم امنعك فضلي كما
منعت فضل ما لم تعمل يداك ٥ حدثنا
علي حدثنا سفين غير مرة عن عمرو سمع
ابا صالح يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم

باب

لا حمى الا لله ولرسوله ٥ حدثنا يحيى بن
بكير حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب
عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس
ان الصعب بن جثامة قال ان رسول الله صلى
عليه وسلم قال لا حما الا لله ولرسوله قال
ابو عبد الله وبلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم

حمى النقيع النقيع بالنون مكان على عشرين فرسخا من المدينة

وان عمر حمى السرف والربذة ٥

باب

شرب البن والدواب من الانهار ٥ حدثنا
عبد الله بن يوسف أنبأنا مالك بن انس عن زيد
ابن أسلم عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل
لرجل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فاما
الذي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله فاطال
لها في مرج او روضة فما اصابت في طيلها
ذلك من المرج او الروضة كانت له حسنات
ولو انه انقطع طيلها فاستنت شرفا او شرفين

كانت

كانت آثارها وارواثها حسنات له ولو انها مرت
بنهر فشربت منه ولم يرد ان يسقي كان ذلك
حسنات لها فهي لذلك الرجل اجر ورجل ربطها
تغنيا وتعففا ثم لم ينس حق الله في رقابها
ولا ظهورها فهي لذلك ستر ورجل ربطها
فخرا ورياء لاهل الاسلام فهي على ذلك وزر
وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
الحمر فقال ما انزل علي فيها شيء الا هذه
الآية الجامعة الفاذة فمن يعمل مثقال
ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا
يره ٥ حدثنا اسمعيل حدثنا مالك عن

وانواعها

رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ
عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللّٰهِ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ عَنِ اللُّقَطَةِ
فَقَالَ اعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا ثُمَّ عَرِّفْهَا سَنَةً
فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَشَأْنَكَ بِهَا قَالَ فَضَالَّةُ
الْغَنَمِ قَالَ هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذِّئْبِ قَالَ
فَضَالَّةُ الْإِبِلِ قَالَ مَالَكَ وَلَهَا مَعَهَا سِقَاؤُهَا
وَحِذَاؤُهَا تَرِدُ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ حَتَّى يَلْقَاهَا
رَبُّهَا ○ بَابُ

بَيْعِ الْحَطَبِ وَالْكَلَإِ ○ حَدَّثَنَا مُعَلَّى
ابْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ

الزُّبَيْرِ

الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلًا فَيَأْخُذَ حُزْمَةً مِنْ
حَطَبٍ فَيَبِيعَ فَيَكُفَّ اللّٰهُ بِهِ وَجْهَهُ خَيْرٌ لَهُ
مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أَعْطَى أَوْ مَنَعَ ○ حَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ
ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ
عَوْفٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ
اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَأَنْ يَحْتَطِبَ أَحَدُكُمْ
حُزْمَةً عَلَى ظَهْرِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ أَحَدًا فَيُعْطِيَهُ
أَوْ يَمْنَعَهُ ○ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا
هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ أَخْبَرَنِي

ابن شهاب عن علي بن حسين عن أبيه حسين بن
علي عن علي بن أبي طالب انه قال كانت شارفا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مغنم يوم
بدر قال وأعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم
شارفا أخرى فأنختهما يوما عند باب رجل من
الأنصار وأنا أريد أن أحمل عليهما اذخرا لأبيعه
ومعي صايغ من بني قينقاع استعين به على وليمة
فاطمة وحمزة بن عبد المطلب يشرب في ذلك
البيت معه قينة فقالت ألا يا حمز للشرف
النواء فثار اليهما حمزة بالسيف فجب أسنمتهما
وبقر خواصرهما ثم أخذ من أكبادهما قلت لابن شهاب

ومن

ومن السنام قال قد جب أسنمتها وذهب بها
قال ابن شهاب قال علي فنظرت الى منظر
أفظعني فأتيت نبي الله صلى الله عليه وسلم
وعنده زيد حارثة فأخبرته الخبر فخرج ومعه
زيد فانطلقت معه فدخل على حمزة فتغيظ
عليه فرفع حمزة بصره وقال هل انتم الا عبيد
لآبائي فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم
القهقرى حتى خرج عنهم وذلك قبل تحريم الخمر

باب

القطايع حدثنا سليمان بن حرب
حدثنا حماد عن يحيى بن سعيد قال سمعت انس

ابن شهاب عن علي بن حسين عن ابيه حسين بن
علي عن علي بن ابي طالب انه قال اصبت شارفا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مغنم يوم
بدر قال واعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم
شارفا اخرى فاناختهما يوما عند باب رجل من
الانصار وانا اريد ان احمل عليهما اذخرا لابيعه
ومعي صايغ من بني قينقاع استعين به على وليمة
فاطمة وحمزة بن عبد المطلب يشرب في ذلك
البيت معه قينة فقالت الا يا حمز للشرف
النواء فثار اليهما حمزة بالسيف فجب اسنمتهما
وبقر خواصرهما ثم اخذ من اكبادهما قلت لابن شهاب

ومن

ومن الشام قال قد جب اسنمتها فذهب بها
قال ابن شهاب قال علي فنظرت الى منظر
افظعني فاتيت نبي الله صلى الله عليه وسلم
وعنده زيد بن حارثة فاخبرته الخبر فخرج ومعه
زيد فانطلقت معه فدخل على حمزة فتغيظ
عليه فرفع حمزة بصره وقال هل انتم الا عبيد
لاباي فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم
القهقرى حتى خرج عنهم وذلك قبل تحريم الخمر

باب

الفظايع حدثنا سليمان بن حرب
حدثنا حماد عن يحيى بن سعيد قال سمعت انس

ابن مالك قال اراد النبي صلى الله عليه وسلم
ان يقطع من البحرين فقالت الانصار حتى
تقطع لنا قال ستردون بعدي اثرة فاصبروا
حتى تلقوني ٥ باب
كتابة القطايع ٥ وقال الليث عن يحيى
ابن سعيد عن انس بن مالك دعا النبي صلى الله
عليه وسلم الانصار ليقطع لهم بالبحرين فقالوا
يا رسول الله ان فعلت فاكتب لاخواننا من
قريش بمثلها فلم يكن ذلك عند النبي صلى الله
عليه وسلم فقال انكم سترون بعدي
اثرة فاصبروا حتى تلقوني ٥

باب

باب
حلب الابل على الماء ٥ حدثنا ابراهيم
ابن المنذر حدثنا محمد بن فليح حدثني ابي عن هلال
ابن علي عن عبد الرحمن بن ابي عمرة عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حق الابل
ان تحلب على الماء ٥

باب
الرجل يكون له ممر او شرب في حايط او نخل
وقال النبي صلى الله عليه وسلم من باع نخلا
بعد ان تؤبر فثمرتها للبايع وللبايع الممر
والسقي حتى يرفع وكذا ارب العرية ٥

وكذا

حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث
حدثني ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من ابتاع نخلا بعد أن تؤبر فثمرها
للبايع إلا أن يشترط المبتاع ومن ابتاع عبدا
وله مال فماله للذي باعه إلا أن يشترط
المبتاع وعن مالك عن نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما عن عمر في العبد ح حدثنا
محمد بن يوسف حدثنا سفين عن يحيى بن سعيد
عن نافع عن ابن عمر عن زيد بن ثابت رخص
النبي صلى الله عليه وسلم ان تباع العرايا

بخرصها

بخرصها تمرا ح حدثنا عبد الله بن محمد
حدثنا ابن عيينة عن ابن جريج عن عطاء
سمع جابر بن عبد الله نهى النبي صلى الله عليه وسلم
عن المخابرة والمحاقلة وعن المزابنة وعن
بيع الثمر حتى يبدو صلاحه وأن لا يباع إلا
بالدينار والدرهم إلا العرايا ح حدثنا
يحيى بن قزعة حدثنا مالك عن داود بن الحصين
عن أبي سفين مولى ابي أحمد عن أبي هريرة
قال رخص النبي صلى الله عليه وسلم في بيع
العرايا بخرصها من التمر فيما دون خمسة
أوسق أو في خمسة أوسق شك داود في

ذلك ٥ حدثنا زكريا بن يحيى حدثنا ابو اسامة
اخبرني الوليد بن كثير اخبرني بشير بن يسار
مولى بني حارثة ان رافع بن خديج وسهل بن ابي
حثمة حدثاه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عن المزابنة بيع الثمر بالتمر الا اصحاب العرايا
فانه اذن لهم وقال ابن اسحق حدثني بشير
بمثله ٥ بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب

باب

في الاستقراض واداء الديون والحجر والتفليس

من اشترى بالدين وليس عنده ثمنه او ليس
بحضرته ٥ حدثنا محمد بن سلام انبانا جرير

عن

عن المغيرة عن الشعبي عن جابر بن عبد الله قال
غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
كيف ترى بعيرك اتبيعنيه قلت نعم فبعته
اياه فلما قدم المدينة غدوت اليه بالبعير
فاعطاني ثمنه ٥ حدثنا معلى بن اسد
قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الاعمش قال
تذاكرنا عند ابراهيم الرهن في السلم فقال اخبرني
الاسود عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم
اشترى طعاما من يهودي الى اجل ورهنه درعا
من حديد ٥ باب
في اخذ اموال الناس يريد اداءها او اتلافها

حدثني

حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي
قال حدثنا سليمان بن بلال عن ثور بن زيد الديلي
عن أبي الغيث عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال من أخذ أموال الناس يريد أداءها
أدى الله عنه ومن أخذها يريد إتلافها أتلفه
الله ٥

باب

آداء الدين وقول الله عز وجل إن الله يأمركم
أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها الآية ٥

حدثنا أحمد بن يونس قال حدثنا أبو
شهاب عن الأعمش عن زيد بن وهب عن أبي ذر
قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما أبصر

يعني

يعني أحدا قال ما أحب أن يحول لي ذهبا يمكث
عندي منه دينار فوق ثلاث إلا دينارا أرصده
لدين ثم قال إن الأكثرين هم الأقلون إلا
من قال بالمال هكذا وهكذا وأشار أبو شهاب
بين يديه وعن يمينه وعن شماله وقليل
ما هم وقال مكانك وتقدم غير بعيد
فسمعت صوتا فأردت أن آتيه ثم ذكرت
قوله مكانك حتى آتيك فلما جاء قلت يا رسول
الله الذي سمعت أو قال الصوت الذي سمعت
قال وهل سمعت قلت نعم قال أتاني جبريل
فقال من مات من أمتك لا يشرك بالله شيئا

صح دينار
كذا

دخل الجنة قلت ومن فعل كذا وكذا قال نعم

حدثنا احمد بن شبيب بن سعيد قال
حدثني ابي عن يونس بن شهاب حدثني عبيد
الله بن عتبة بن مسعود قال قال ابو هريرة
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان
لي مثل احد ذهبا ما يسرني ان لا يمر علي
ثلاث وعندي منه شيء الا شيء ارصده
لدين رواه صالح وعقيل عن الزهري

باب

حدثنا ابو الوليد
قال حدثنا شعبة قال انبأنا سلمة بن كهيل قال

سمعت

سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن يحدث عن
ابي هريرة ان رجلا تقاضى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاغلظ له فهم به اصحابه فقال دعوه
فان لصاحب الحق مقالا واشتروا له بعيرا
فاعطوه اياه قالوا لا نجد الا افضل من سنه
قال اشتروه فاعطوه اياه فان خيركم احسنكم
قضاء

باب

حسن التقاضي

حدثنا مسلم قال حدثنا
شعبة عن عبد الملك بن عمير عن ربعي عن حذيفة
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول مات
رجل فقيل له ما كنت تقول قال كنت ابايع

الناس فأتجوز عن الموسر وأخفف عن المعسر
فغفر له قال أبو مسعود سمعته من النبي
صلى الله عليه وسلم ○

باب

هل يعطى أكبر من سنه وحسن القضاء

حدثنا مسدد عن يحيى عن سفين قال
حدثني سلمة بن كهيل عن أبي سلمة عن أبي
هريرة أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم
يتقاضاه بعيرا فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم أعطوه فقالوا لا نجد إلا سنا أفضل
من سنه فقال الرجل أوفيتني أوفاك الله

فقال

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطوه
فإن خيار الناس أحسنهم قضاء ○

باب

حسن القضاء حدثنا أبو نعيم قال حدثنا
سفين عن سلمة عن أبي سلمة عن أبي هريرة
قال كان لرجل على النبي صلى الله عليه وسلم
سن من الإبل فجاءه يتقاضاه فقال أعطوه
فطلبوا سنه فلم يجدوا له إلا سنا فوقها فقال
أعطوه فقال أوفيتني أوفى الله لك وقال النبي
صلى الله عليه وسلم إن خيركم أحسنكم
قضاء ○ حدثنا خلاد بن يحيى قال حدثنا

مسعر قال حدثنا محارب بن دثار عن جابر بن
عبد الله قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو
في المسجد قال مسعر اراه قال ضحى فقال
صل ركعتين وكان لي عليه دين فقضاني وزادني

باب

اذا قضى دون حقه او حلله فهو جائز

حدثنا عبدان قال انا عبد الله قال انبانا
يونس عن الزهري قال حدثني ابن كعب بن مالك
ان جابر بن عبد الله اخبره ان اباه قتل يوم احد
شهيدا وعليه دين فاشتد الغرماء في حقوقهم
فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فسالهم ان يقبلوا

ثمر

ثمر حايطي ويحللوا ابي فابوا فلم يعطهم النبي
صلى الله عليه وسلم حايطي وقال سنغدو عليك
فغدا علينا حين اصبح فطاف في النخل ودعا في
ثمرها بالبركة فجددتها فقضيتهم وبقي لنا من
ثمرها

باب

اذا قاص او جازفه في الدين فهو جائز بتمر او بغيره

حدثنا ابراهيم بن المنذر قال
حدثنا انس بن عياض عن هشام عن عروة وهب
ابن كيسان عن جابر بن عبد الله انه اخبره
ان اباه توفي وترك عليه ثلاثين وسقا لرجل
من اليهود فاستنظره جابر فابى ان ينظره فكلم

بالنخل

بلغ مقابلة

وترك

جابر رسول الله صلى الله عليه وسلم ليشفع
له فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلم
اليهودي ثمر نخله بالذي له فأبى فدخل رسول
الله صلى الله عليه وسلم النخل فمشى فيها ثم قال
لجابر جد له فأوف له الذي له فجده بعد
ما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأوفاه ثلاثين
وسقا وفضلت له سبعة عشر وسقا فجاء
جابر رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخبره
بالذي كان فوجده يصلي العصر فلما انصرف
أخبره بالفضل فقال أخبر ذلك ابن الخطاب فذهب
جابر إلى عمر فأخبره فقال له عمر لقد علمت

حين

ص
إليه
ليأخذ م

حين مشى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليباركن فيها ٥ باب
الاستعاذة من الدين ٥ حدثنا
أبو اليمان قال أنبأنا شعيب عن الزهري ح
وحدثنا إسمعيل قال حدثني أخي عن سليمان
ابن بلال عن محمد بن أبي عتيق عن ابن شهاب عن
عروة أن عائشة أخبرته أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يدعو في الصلاة ويقول اللهم
إني أعوذ بك من المأثم والمغرم فقال له قائل
ما أكثر ما تستعيذ من المغرم قال إن الرجل إذا
غرم حدث فكذب ووعد فأخلف ٥

ح
من استعاذ

خ ص
يا رسول الله

بَابُ

الصَّلَاةِ عَلَى مَنْ تَرَكَ دَيْنًا ۝ حَدَّثَنَا
أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ
ثَابِتٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ
وَمَنْ تَرَكَ كَلًّا فَإِلَيْنَا ۝ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ قَالَ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ
عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا
مِنْ مُؤْمِنٍ إِلَّا وَأَنَا أَوْلَى بِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ
اقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمُ النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ

فَأَيُّمَا

فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ مَاتَ وَتَرَكَ مَالًا فَلْيَرِثْهُ عَصَبَتُهُ
مَنْ كَانُوا وَمَنْ تَرَكَ دَيْنًا أَوْ ضَيَاعًا فَلْيَأْتِنِي فَأَنَا
مَوْلَاهُ ۝

بَابُ

مَطْلِ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ ۝ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ أَخِي وَهْبٍ
ابْنِ مُنَبِّهٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ ۝

بَابُ

إِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا ۝ وَيُذْكَرُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِيُّ الْوَاجِدِ يُحِلُّ عِرْضَهُ
وَعُقُوبَتَهُ قَالَ سُفْيَانُ عِرْضُهُ يَقُولُ مَطَلْتَنِي

وعقوبته الحبس ٥ حدثنا مسدد قال حدثنا
يحيى عن شعبة عن سلمة عن أبي سلمة عن
أبي هريرة أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل
يتقاضاه فأغلظ له فهم به أصحابه فقال دعوه
فإن لصاحب الحق مقالا ٥

باب

إذا وجد ماله عند مفلس في البيع والقرض
والوديعة فهو أحق به وقال الحسن
إذا أفلس وتبين لم يجز عتقه ولا بيعه ولا
شراؤه وقال سعيد بن المسيب قضى عثمان
ابن عفان وقال من اقتضى من حقه قبل أن

يفلس

يفلس فهو له ومن عرف متاعه بعينه فهو
أحق به ٥ حدثنا أحمد بن يونس قال حدثنا
زهير قال حدثنا يحيى بن سعيد قال أخبرني أبو بكر
ابن محمد بن عمرو بن حزم أن عمر بن عبد العزيز
أخبره أن أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحرث أخبره
أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم أو قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول من أدرك ماله بعينه عند
رجل أو إنسان قد أفلس فهو أحق به من غيره ٥

باب

من أخر الغريم إلى الغد أو نحوه وليس دلك مطلا ٥

وقال جابر اشتد الغرماء في حقوقهم في دين
أبي فسألهم النبي صلى الله عليه وسلم أن يقبلوا
ثمر حائطي فأبوا فلم يعطهم الحائط ولم يكسره لهم
قال سأغدو عليكم غدا فغدا علينا حين أصبح
فدعا في ثمرها بالبركة فقضيتهم ٥

باب

من باع مال المفلس أو المعدم فقسمه بين الغرماء
أو أعطاه حتى ينفق على نفسه ٥ حدثنا
مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا حسين
المعلم قال حدثنا عطاء بن أبي رباح عن جابر بن
عبد الله قال أعتق رجل غلاما له عن دبر فقال

أو المعدوم

النبي

النبي صلى الله عليه وسلم من يشتريه مني فاشتراه
نعيم بن عبد الله فأخذ ثمنه فدفعه إليه ٥

باب

إذا أقرضه إلى أجل مسمى أو أجله في البيع وقال
أبو عبد الله وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة
عن عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم أنه ذكر رجلا من بني
إسرائيل سأل بعض بني إسرائيل أن يسلفه ألف
دينار فدفعها إليه إلى أجل مسمى فذكر الحديث

باب

الشفاعة في وضع الدين ٥ حدثنا موسى

ص بن عمر في القرض إلى أجل مسمى
لا بأس به وإن أعطى أفضل من
دراهمه ما لم يشترط وقال
عطاء وعمرو بن دينار هو
إلى أجله في القرض ص قال

قال حدثنا أبو عوانة عن مغيرة عن عامر عن
جابر قال أصيب عبد الله وترك عيالا ودينا
فطلبت إلى أصحاب الدين أن يضعوا بعضا من
دينه فأبوا فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم
فاستشفعت به عليهم فأبوا فقال صنف
تمرك كل شيء منه على حدته عذق ابن زيد
على حدته واللين على حدة والعجوة على حدة
ثم احضرهم حتى آتيك ففعلت ثم جاء فقعد
عليه وكال لكل رجل حتى استوفى وبقي
التمر كما هو كأنه لم يمس وغزوت مع النبي صلى
الله عليه وسلم على ناضح لنا فأزحف الجمل علي

فتخلف

فتخلف فوكزه النبي صلى الله عليه وسلم من
خلفه وقال بعنيه ولك ظهره إلى المدينة
فلما دنونا استأذنت قلت يا رسول الله إني حديث
عهد بعرس قال فما تزوجت بكرا أم ثيبا
قلت ثيبا أصيب عبد الله وترك جواري صغارا
فتزوجت ثيبا تعلمهن وتؤدبهن ثم قال ائت
أهلك فقدمت فأخبرت خالي ببيع الجمل وبالذي
صنعت فأخبرته بإعياء الجمل وبالذي كان من أمري
النبي صلى الله عليه وسلم ووكزه إياه فلما قدم النبي
صلى الله عليه وسلم غدوت إليه بالجمل فأعطاني
ثمن الجمل والجمل وسهمي مع القوم ٥

باب

ما ينهى عن اضاعة المال وقوله عز وجل

وَاللّٰهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ وَلَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ
وَقَالَ اصَلٰوتُكَ تَأْمُرُكَ اَنْ نَّتْرُكَ مَا يَعْبُدُ
اٰبَآؤُنَآ اَوْ اَنْ نَّفْعَلَ فِيْٓ اَمْوَالِنَا مَا نَشٰٓؤُا وَقَالَ
وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَآءَ اَمْوَالَكُمُ الَّتِيْ جَعَلَ اللّٰهُ لَكُمْ قِيٰمًا وَارْزُقُوْهُمْ فِيْهَا وَاكْسُوْهُمْ وَقُوْلُوْا لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوْفًا وَقَالَ
وَابْتَلُوا الْيَتٰمٰى حَتّٰٓى اِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَاِنْ اٰنَسْتُمْ مِّنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوْٓا اِلَيْهِمْ اَمْوَالَهُمْ وَمَا
يُنْهٰى عَنِ الْخِدَاعِ حَدَّثَنَا اَبُوْ نُعَيْمٍ قَالَ
حَدَّثَنَا سُفْيٰنُ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ دِيْنَارٍ قَالَ سَمِعْتُ
ابْنَ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
اِنِّيْ اُخْدَعُ فِي الْبُيُوْعِ فَقَالَ اِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ لَا
خِلَابَةَ فَكَانَ الرَّجُلُ يَقُوْلُهُ ۝ حَدَّثَنِيْ عُثْمَانُ

قَالَ

قَالَ حَدَّثَنِيْ شَاهٌ حَدَّثَنَا جَرِيْرٌ عَنْ مَنْصُوْرٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ وَرَّادٍ
مَوْلَى الْمُغِيْرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنِ الْمُغِيْرَةِ بْنِ شُعْبَةَ
قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّ اللّٰهَ حَرَّمَ
عَلَيْكُمْ عُقُوْقَ الْاُمَّهَاتِ وَوَاْدَ الْبَنَاتِ وَمَنْعًا
وَهَاتِ وَكَرِهَ لَكُمْ قِيْلَ وَقَالَ وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ
وَاِضَاعَةَ الْمَالِ ۝

باب

العبد راع في مال سيده ولا يعمل الا باذنه

حَدَّثَنَا اَبُو الْيَمَانِ قَالَ اَنْبَاَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ
قَالَ اَخْبَرَنِيْ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ
اَنَّهٗ سَمِعَ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُوْلُ

كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ فَالْإِمَامُ
رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ
رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ
زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا وَالْخَادِمُ
فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ
قَالَ فَسَمِعْتُ هَؤُلَاءِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَحْسِبُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي مَالِ أَبِيهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ
عَنْ رَعِيَّتِهِ وَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ
عَنْ رَعِيَّتِهِ ۝

بَابُ

فِي الْخُصُومَاتِ مَا يُذْكَرُ فِي الْإِشْخَاصِ وَالْمُلَازَمَةِ وَالْخُصُومَةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بَيْنَ الْمُسْلِمِ وَالْيَهُودِيِّ ۝ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ
قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ
أَخْبَرَنِي قَالَ سَمِعْتُ النَّزَّالَ بْنَ سَبْرَةَ سَمِعْتُ عَبْدَ
اللَّهِ يَقُولُ سَمِعْتُ رَجُلًا قَرَأَ آيَةً سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ رسول الله
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خِلَافَهَا فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ فَأَتَيْتُ
بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ كِلَاكُمَا
مُحْسِنٌ قَالَ شُعْبَةُ أَظُنُّهُ قَالَ لَا تَخْتَلِفُوا فَإِنَّ
مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ اخْتَلَفُوا فَهَلَكُوا ۝ حَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ
ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَبْدِ
الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ اسْتَبَّ رَجُلَانِ

رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ الْمُسْلِمُ
وَالَّذِي اصْطَفَى مُحَمَّدًا عَلَى الْعَالَمِينَ فَقَالَ الْيَهُودِيُّ
وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ فَرَفَعَ الْمُسْلِمُ
يَدَهُ عِنْدَ ذَلِكَ فَلَطَمَ وَجْهَ الْيَهُودِيِّ فَذَهَبَ
الْيَهُودِيُّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ
بِمَا كَانَ مِنْ أَمْرِهِ وَأَمْرِ الْمُسْلِمِ فَدَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُسْلِمَ فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ فَأَخْبَرَهُ
فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى
مُوسَى فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
فَأَصْعَقُ مَعَهُمْ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ فَإِذَا مُوسَى
بَاطِشٌ جَانِبَ الْعَرْشِ فَلَا أَدْرِي كَانَ فِيمَنْ صَعِقَ

فَأَفَاقَ

فَأَفَاقَ قَبْلِي أَوْ كَانَ مِمَّنْ اسْتَثْنَى اللهُ ٥ حَدَّثَنَا
مُوسَى بْنُ إِسْمَعِيلَ قَالَ ثَنَا وُهَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا
عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ
بَيْنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ جَاءَ
يَهُودِيٌّ فَقَالَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ ضَرَبَ وَجْهِي رَجُلٌ مِنْ
أَصْحَابِكَ فَقَالَ مَنْ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ
ادْعُوهُ فَقَالَ اضَرَبْتَهُ قَالَ سَمِعْتُهُ بِالسُّوقِ
يَحْلِفُ وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ قُلْتُ
أَيْ خَبِيثُ عَلَى مُحَمَّدٍ فَأَخَذَتْنِي غَضْبَةٌ ضَرَبْتُ وَجْهَهُ
فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُخَيِّرُوا بَيْنَ
الْأَنْبِيَاءِ فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

فأكون أول من تنشق عنه الأرض فإذا أنا
بموسى آخذ بقائمة من قوائم العرش فلا أدري
كان فيمن صعق أم حوسب بصعقته الأولى
حدثنا موسى بن إسمعيل قال حدثنا همام
عن قتادة عن أنس أن يهوديا رض رأس جارية
بين حجرين قيل من فعل هذا بك أفلان أفلان
حتى سمي اليهودي فأومت برأسها فأخذ اليهودي
فاعترف فأمر النبي صلى الله عليه وسلم به
فرض رأسه بين حجرين ٥

فأومأت

باب

من رد أمر السفيه والضعيف العقل وإن لم

يكن

يكن حجر عليه الإمام ٥ ويذكر عن جابر أن النبي
صلى الله عليه وسلم رد على المتصدق قبل
النهي ثم نهاه ٥ وقال مالك إذا كان لرجل
على رجل مال وله عبد لا شيء له غيره فأعتقه
لم يجز عتقه ٥ ومن باع على الضعيف ونحوه
ودفع ثمنه إليه وأمره بالإصلاح والقيام
بشأنه فإن أفسد بعد منعه لأن النبي صلى
الله عليه وسلم نهى عن إضاعة المال وقال
للذي يخدع في البيع إذا بايعت فقل لا خلابة
ولم يأخذ النبي صلى الله عليه وسلم ماله ٥ حدثنا
موسى بن إسمعيل قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم

باب

قال حدثنا عبد الله بن دينار قال سمعت
ابن عمر قال كان رجل يخدع في البيع فقال النبي
صلى الله عليه وسلم اذا بايعت فقل لا خلابة
فكان الرجل يقوله ٥ حدثنا عاصم بن علي
قال حدثنا ابن ابي ذئب عن محمد بن المنكدر
عن جابر ان رجلا اعتق عبدا له ليس له مال غيره
فرده النبي صلى الله عليه وسلم فابتاعه منه
نعيم بن النحام ٥

باب

كلام الخصوم بعضهم في بعض ٥ حدثنا
محمد قال حدثنا ابو معوية الضرير عن الاعمش
عن

عن شقيق عن عبد الله قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين
وهو فيها فاجر ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقي
الله وهو عليه غضبان قال فقال الاشعث
ابن قيس والله كان بيني وبين رجل من اليهود ارض
فجحدني فقدمته الى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
الك بينة قلت لا قال فقال لليهودي احلف
قال قلت يا رسول الله اذا يحلف ويذهب
بمالي فانزل الله ان الذين يشترون بعهد الله
وايمانهم ثمنا قليلا الى آخر الآية ٥ حدثنا

عبد الله بن محمد قال حدثنا عثمان بن عمر قال
حدثنا يونس عن الزهري عن عبد الله بن كعب بن
مالك عن كعب بن مالك انه تقاضى ابن ابي
حدرد دينا كان له عليه في المسجد فارتفعت
اصواتهما حتى سمعها رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو في بيته فخرج اليهما حتى كشف سجف
حجرته فنادى يا كعب قال لبيك يا رسول الله
قال ضع من دينك هذا واومأ اليه اى الشطر
قال لقد فعلت يا رسول الله قال قم فاقضه
حدثنا عبد الله بن يوسف قال انبانا
مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن

عبد

عبد الرحمن بن عبد القاري انه قال سمعت عمر بن
الخطاب رضي الله عنه يقول سمعت هشام
ابن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان على غير
ما اقرأوها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اقرأنيها فكدت ان اعجل عليه ثم امهلته حتى انصرف
ثم لببته بردائه فجئت به رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقلت اني سمعت هذا يقرأ
سورة الفرقان على غير ما اقرأتنيها فقال لي ارسله
ثم قال له اقرأ فقرأ قال هكذا انزلت ثم
قال لي اقرأ فقرأت فقال هكذا انزلت ان القرآن
انزل على سبعة احرف فاقرؤا منه ما تيسر

ن

باب

إخراج أهل المعاصي والخصوم من البيوت
بعد المعرفة وقد أخرج عمر أخت أبي بكر حين
ناحت ٥ حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن أبي
عدي عن شعبة عن سعد بن إبرهيم عن حميد
ابن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال لقد هممت أن آمر بالصلاة فتقام
ثم أخالف إلى منازل أقوام لا يشهدون الصلاة
فأحرق عليهم منازلهم ٥

باب

دعوى الوصي للميت ٥ حدثني عبد الله

ابن

ابن محمد قال حدثنا سفين عن الزهري عن عروة
عن عائشة أن عبد بن زمعة وسعد بن أبي
وقاص اختصما إلى النبي صلى الله عليه وسلم
في ابن أمة زمعة فقال سعد يرسول الله
أوصاني أخي إذا قدمت أن أنظر ابن أمة زمعة
فاقبضه فإنه ابني وقال عبد بن زمعة أخي
وابن أمة أبي ولد على فراش أبي فرأى النبي
صلى الله عليه وسلم شبها بينا بعتبة فقال
هو لك يا عبد بن زمعة الولد للفراش واحتجبي
منه يا سودة ٥

باب

التوثق ممن تخشى معرته ٥ وقيد ابن عباس

عكرمة على تعليم القرآن والسنن والفرائض
حدثنا قتيبة قال حدثنا الليث عن
سعيد بن أبي سعيد أنه سمع أبا هريرة يقول
بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا قبل
نجد فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة
ابن أثال سيد أهل اليمامة فربطوه بساربة
من سواري المسجد فخرج إليه رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال ما عندك يا ثمامة قال عندي
يا محمد خير، فذكر الحديث فقال أطلقوا ثمامة

باب

الربط والحبس في الحرم ، واشترى نافع بن
عبد

عبد الحرث دار السجن بمكة من صفوان
على أن عمر رضي
ابن أمية على أن عمر رضي بالبيع فالبيع بيعه
وإن لم يرض عمر فلصفوان أربع مائة دينار
وسجن ابن الزبير بمكة ، حدثنا عبد
الله بن يوسف قال حدثنا الليث بن سعد قال
حدثني سعيد بن أبي سعيد سمع أبا هريرة قال
بعث النبي صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد
فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن
أثال فربطوه بساربة من سواري المسجد ،

بسم الله الرحمن الرحيم

باب

الملازمة ٥ حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا
الليث عن جعفر وقال غيره حدثني الليث قال
حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز
عن عبد الله بن كعب بن مالك الأنصاري عن
كعب بن مالك انه كان له على عبد الله بن أبي
حدرد الأسلمي دين فلقيه فلزمه فتكلما حتى
ارتفعت أصواتهما فمر بهما النبي صلى الله عليه
وسلم فقال يا كعب وأشار بيده كأنه يقول
النصف فأخذ نصف ما عليه وترك نصفه

باب

التقاضي ٥ حدثنا إسحق بن إبرهيم قال

ثنا

حدثنا وهب بن جرير قال أنبأنا شعبة عن
الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق عن خباب
قال كنت قينا في الجاهلية وكان لي على العاص
ابن وايل دراهم فأتيته اتقاضاه فقال لا
أقضيك حتى تكفر بمحمد فقلت لا والله لا أكفر
بمحمد حتى يميتك الله ثم تبعث قال فدعني حتى
أموت ماالا وولدا ثم أقضيك فنزلت أفرأيت
الذي كفر بآياتنا وقال لأوتين مالا وولدا الآية

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب اللقطة

باب

اللقطة بسكون القاف وبفتحها الصحيح
مع مقابله

إذا أخبره رب اللقطة بالعلامة دفع إليه ٥
حدثنا آدم قال حدثنا شعبة ح وحدثني
محمد بن بشار قال حدثنا غندر حدثنا شعبة
عن سلمة سمعت سويد بن غفلة قال لقيت
وحدث أبي بن كعب فقال أخذت صرة مائة دينار
فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال عرفها
حولا فعرفتها حولا فلم أجد من يعرفها ثم أتيته
فقال عرفها حولا فعرفتها حولا فلم أجد ثم أتيته
ثلاثا فقال احفظ وعاءها وعددها ووكاءها
فإن جاء صاحبها وإلا فاستمتع بها فاستمتعت
فلقيته بعد بمكة فقال لا أدري ثلاثة

لحوال

لعم مقابلة

أحوال أو حولا واحدا ٥

باب

ضالة الإبل ٥ حدثنا عمرو بن عباس
حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا سفين
عن ربيعة قال حدثني يزيد مولى المنبعث عن
زيد بن خالد الجهني قال جاء أعرابي إلى النبي
صلى الله عليه وسلم فسأله عما يلتقطه فقال
احفظ عرفها سنة ثم اعرف عفاصها ووكاءها فإن
جاء أحد يخبرك بها وإلا فاستنفقها قال يا رسول
الله ضالة الغنم قال لك أو لأخيك أو للذئب
قال ضالة الإبل فتمعر وجه النبي صلى الله

عليه وسلم فقال مالك ولها معها حذاؤها
وسقاؤها ترد الماء وتأكل الشجر

باب

ضالة الغنم حدثنا إسمعيل
ابن عبد الله حدثني سليمان بن بلال عن يحيى عن
يزيد مولى المنبعث انه سمع زيد بن خالد يقول
سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن اللقطة
فزعم انه قال اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها
سنة يقول يزيد ان لم تعرف استنفق بها
صاحبها وكانت وديعة عنده قال يحيى
فهذا الذي لا أدري في حديث رسول الله صلى

تعرف عفاصها

الله

الله عليه وسلم هو امر شئ من عنده ثم قال كيف
ترى في ضالة الغنم قال فقال النبي صلى الله
عليه وسلم هو امر شئ من عنده ثم قال كيف
ترى في ضالة الغنم خذها فانما هي لك او لاخيك
او للذئب قال يزيد وهي تعرف ايضا ثم قال
كيف ترى في ضالة الابل قال فقال دعها
معها حذاؤها وسقاؤها ترد الماء وتأكل الشجر
حتى يجدها ربها

باب

اذا لم يوجد صاحب اللقطة بعد سنة
فهي لمن وجدها حدثنا عبد الله بن يوسف

أنبأنا مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن
يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد قال جاء رجل
إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله
عن اللقطة فقال اعرف عفاصها ووكاءها ثم
عرفها سنة فان جاء صاحبها والا فشانك
بها قال فضالة الغنم قال هي لك او لاخيك
او للذئب قال فضالة الابل قال مالك
ولها معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وتأكل
الشجر حتى يلقاها ربها ○

باب

اذا وجد خشبة في البحر او سوطا او نحوه

وقار

وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد
الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا من بني اسرائيل
وساق الحديث فخرج ينظر لعل مركبا قد جاء
بماله فاذا هو بالخشبة فاخذها لاهله
حطبا فلما نشرها وجد المال والصحيفة ○

باب

اذا وجد تمرة في الطريق حدثنا
محمد بن يوسف قال حدثنا سفين عن منصور
عن طلحة بن مصرف عن انس قال مر النبي
صلى الله عليه وسلم بتمرة في الطريق فقال لولا

أني أخاف أن تكون من الصدقة لأكلتها
وقال يحيى حدثنا سفين قال حدثني منصور
عن طلحة حدثنا أنس ح وحدثنا محمد بن
مقاتل أنبأنا عبد الله أنبأنا معمر عن همام
ابن منبه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال إني لأنقلب إلى أهلي فأجد التمرة
ساقطة على فراشي فأرفعها لآكلها ثم أخشى
أن تكون صدقة فألقيها ٥

وقال زائدة عن منصور

باب

كيف تعرف لقطة أهل مكة وقال
طاوس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم

لا يلتقط

لا يلتقط لقطتها إلا من عرفها وقال خالد عن
عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه
وسلم لا تلتقط لقطتها إلا لمعرف ٥ وقال
أحمد بن سعيد حدثنا روح قال حدثنا زكريا قال
حدثنا عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يعضد
عضاهها ولا ينفر صيدها ولا تحل لقطتها إلا
لمنشد ولا يختلى خلاها فقال عباس يا رسول الله
إلا الإذخر قال إلا الإذخر ٥ حدثنا
يحيى بن موسى قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا
الأوزاعي قال يحيى بن أبي كثير قال حدثني أبو

حدثني

أني أخاف أن تكون من الصدقة لأكلتها
وقال زائدة عن منصور
وقال يحيى حدثنا سفين قال حدثني منصور
عن طلحة حدثنا أنس ح وحدثنا محمد بن
مقاتل انبأنا عبد الله انبأنا معمر عن همام
ابن منبه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال اني لأنقلب الى أهلي فأجد التمرة
ساقطة على فراشي فأرفعها لآكلها ثم أخشى
أن تكون صدقة فألقيها ○

باب

كيف تعرف لقطة أهل مكة وقال
طاوس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم

لا يلتقط

لا يلتقط لقطتها الا من عرفها وقال خالد عن
عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه
وسلم لا تلتقط لقطتها الا لمعرف ○ وقال
احمد بن سعيد حدثنا روح قال حدثنا زكريا قال
حدثنا عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يعضد
عضاهها ولا ينفر صيدها ولا تحل لقطتها الا
لمنشد ولا يختلى خلاها فقال عباس يا رسول الله
الا الاذخر قال الا الاذخر ○ حدثنا
يحيى بن موسى قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا
الأوزاعي قال يحيى بن أبي كثير قال حدثني أبو

حرثي

سلمة بن عبد الرحمن قال حدثني أبو هريرة قال
لما فتح الله على رسوله مكة قام في الناس
فحمد الله وأثنى عليه ثم قال إن الله حبس عن
مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين
وإنها لا تحل لأحد كان قبلي وإنها أحلت لي ساعة
من نهار وإنها لن تحل لأحد من بعدي لا ينفر
صيدها ولا يختلى شوكها ولا تحل ساقطتها إلا
لمنشد ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين
إما أن يفدى وإما أن يقيد فقال العباس
إلا الإذخر فإنا نجعله في قبورنا وبيوتنا فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا الإذخر

القتل والإثم

فإنا نجعله في

فقام

فقام أبو شاه رجل من أهل اليمن فقال
اكتبوا لي يا رسول الله فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اكتبوا لأبي شاه قلت للأوزاعي
ما قوله اكتبوا لي يا رسول الله قال هذه
الخطبة التي سمعها من رسول الله صلى الله
عليه وسلم

باب

لا تحلب ماشية أحد بغير إذنه

حدثنا عبد الله بن يوسف قال أنبأنا
مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحلبن أحد ماشية
امرئ بغير إذنه أيحب أحدكم أن توتى مشربته

فتكسر خزانته فينتقل طعامه فإنما تخزن لهم
ضروع مواشيهم أطعماتهم فلا يحلبن أحد ماشية
أحد إلا بإذن ٥

بإذنه

باب

إذا جاء صاحب اللقطة بعد سنة ردها
عليه لأنها وديعة عنده ٥ حدثنا
قتيبة بن سعيد قال حدثنا إسمعيل بن جعفر
عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن يزيد مولى
المنبعث عن زيد بن خالد الجهني أن رجلا سأل
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة
قال عرفها سنة ثم اعرف عفاصها ووكاءها

ثم

ثم استنفق بها فإن جاء ربها فأدها إليه
فقال يرسول الله فضالة الغنم فقال خذها
فإنما هي لك أو لأخيك أو للذئب قال يا رسول
الله فضالة الإبل قال فغضب رسول الله
صلى الله عليه وسلم حتى احمرت وجنتاه أو احمر
وجهه ثم قال ما لك ولها معها حذاؤها
وسقاؤها حتى يلقاها ربها ٥

باب

هل يأخذ اللقطة ولا يدعها تضيع حتى لا
يأخذها من لا يستحق ٥ حدثنا سليمن بن
حرب قال حدثنا شعبة عن سلمة بن كهيل

قال سمعت سويد بن غفلة قال كنت مع
سلمان بن ربيعة وزيد بن صوحان في غزاة
فوجدت سوطا فقالا لي القه قلت لا ولكني
ان وجدت صاحبه والا استمتعت به فلما
رجعنا حججنا فمررت بالمدينة فسألت أبي بن
كعب فقال وجدت صرة على عهد النبي صلى الله
عليه وسلم فيها مائة دينار فأتيت بها النبي
صلى الله عليه وسلم فقال عرفها حولا فعرفتها
حولا ثم أتيته فقال عرفها حولا فعرفتها حولا
ثم أتيته الرابعة فقال اعرف عددها ووكاءها
ووعاءها فان جاء صاحبها والا استمتع بها

حدثنا

حدثنا عبدان اخبرني أبي عن شعبة
عن سلمة بن كهيل بهذا وقال فلقيته بعد
بمكة فقال لا ادري ثلاثة أحوال أو حولا
واحدا

باب

يرفعها حتى فعرف اللقطة ولم يدفعها الى السلطان

حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفين
عن ربيعة عن يزيد مولى المنبعث عن زيد
ابن خالد ان أعرابيا سأل النبي صلى الله عليه
وسلم عن اللقطة فقال عرفها سنة فان
جاء أحد يخبرك بعفاصها ووكائها والا فاستنفقها
بها وسأله عن ضالة الابل فتمعر وجهه

وقال مالك ولها معها سقاؤها وحذاؤها
ترد الماء وتاكل الشجر دعها حتى يجدها ربها
وسأله عن ضالة الغنم فقال هي لك او لاخيك
او للذئب ٥ باب

حدثنا اسحق بن ابرهيم انبانا النضر انبانا
اسرائيل عن ابي اسحق قال اخبرني البراء عن ابي
بكر ح وحدثنا عبد الله بن رجاء قال حدثنا
اسرائيل عن ابي اسحق عن البراء عن ابي بكر قال
انطلقت فاذا انا براعي غنم يسوق غنمه فقلت
لمن انت قال لرجل من قريش فسماه فعرفته
فقلت هل في غنمك من لبن فقال نعم فقلت

هل

هل انت حالب لي قال نعم فامرته فاعتقل شاة من
غنمه ثم امرته ان ينفض ضرعها من الغبار
ثم امرته ان ينفض كفيه قال هكذا ضرب
احدى كفيه بالاخرى فحلب كثبة من لبن
وقد جعلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم
اداوة على فمها خرقة فصببت على اللبن حتى
برد اسفله فاتيت به الى النبي صلى الله عليه
وسلم فقلت اشرب يا رسول الله فشرب حتى
رضيت ٥ بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب في المظالم

المظالم والغصب وقول الله عز وجل ولا
تحسبن الله غافلا عما يعمل الظالمون الى قوله
ان الله عزيز ذو انتقام ٥ المقنع والمقمح واحد
لا يرتد اليهم طرفهم وأفئدتهم هواء جوفا لا عقول
لهم وأنذر الناس الآية ٥

باب

قصاص المظالم قال مجاهد مهطعين مديمي
النظر ويقال مسرعين ٥ حدثنا اسحق
ابن ابرهيم أنبأنا معاذ بن هشام قال أخبرني
أبي عن قتادة عن أبي المتوكل الناجي عن أبي
سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال

قال اذا خلص المؤمنون من النار حبسوا
بقنطرة بين الجنة والنار فيقاصون مظالم
كانت بينهم في الدنيا حتى اذا نقوا وهذبوا
أذن لهم بدخول الجنة فوالذي نفس محمد بيده
لأحدهم بمسكنه في الجنة أدل بمسكنه
كان في الدنيا وقال يونس بن محمد حدثنا شيبان
عن قتادة حدثنا أبو المتوكل بهذا ٥

باب

قول الله تعالى ألا لعنة الله على الظالمين ٥
حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا همام
حدثني قتادة عن صفوان بن محرز المازني قال

بَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي مَعَ ابْنِ عُمَرَ أَخَذَ بِيَدِهِ إِذْ عَرَضَ
رَجُلٌ فَقَالَ كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّجْوَى فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ يُدْنِي الْمُؤْمِنَ
وَيَسْتُرُ فَيَضَعُ عَلَيْهِ كَنَفَهُ وَيَسْتُرُهُ فَيَقُولُ أَتَعْرِفُ
ذَنْبَ كَذَا أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا فَيَقُولُ نَعَمْ أَيْ
رَبِّ حَتَّى إِذَا قَرَّرَهُ بِذُنُوبِهِ وَرَأَى فِي نَفْسِهِ
أَنَّهُ هَلَكَ قَالَ سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا وَأَنَا أَغْفِرُهَا
الْكُفَّارُ لَكَ الْيَوْمَ فَيُعْطَى كِتَابَ حَسَنَاتِهِ وَأَمَّا الْكَافِرُ
وَالْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقُ فَيَقُولُ الْأَشْهَادُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا
عَلَى رَبِّهِمْ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ ۝

بَابُ

بَابُ

لَا يَظْلِمُ الْمُسْلِمُ الْمُسْلِمَ وَلَا يُسْلِمُهُ حَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ
ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَالِمًا أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ
أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمُسْلِمُ
أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ
أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ
كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً
مِنْ كُرُبَاتِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ
اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۝

بَابُ

أعن أخاك ظالما أو مظلوما حدثنا
عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا هشيم قال
أنبأنا عبيد الله بن أبي بكر بن أنس وحميد سمعا
أنس بن مالك يقول قال النبي صلى الله عليه
وسلم انصر أخاك ظالما أو مظلوما حدثنا
مسدد قال حدثنا معتمر عن حميد عن أنس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انصر أخاك ظالما أو مظلوما قال يا رسول الله
هذا ننصره مظلوما فكيف ننصره ظالما قال
تأخذ فوق يديه ٥

قالوا
فقال
تأخذون

باب

نصر

نصر المظلوم حدثنا سعيد بن
الربيع قال حدثنا شعبة عن الأشعث بن
سليم قال سمعت معوية بن سويد سمعت
البراء بن عازب قال أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم
بسبع ونهانا عن سبع فذكر عيادة المريض
واتباع الجنائز وتشميت العاطس ورد السلام
ونصر المظلوم وإجابة الداعي وإبرار المقسم ٥

القسم

حدثنا محمد بن العلاء قال حدثنا أبو أسامة
عن بريد عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال المؤمن للمؤمن كالبنيان
يشد بعضه بعضا وشبك بين أصابعه ٥

باب

الانتصار من الظالم لقوله لا يحب الله
الجهر بالسوء من القول الا من ظلم وكان
الله سميعا عليما والذين اذا اصابهم البغي
هم ينتصرون قال ابرهيم كانوا يكرهون ان
يستذلوا فاذا قدروا عفوا ۝

باب

عفو المظلوم لقوله ان تبدوا خيرا او تخفوه
او تعفوا عن سوء فان الله كان عفوا قديرا
وجزاء سيئة سيئة الى قوله فمال الى مرد
من سبيل ۝ باب

الظلم

الظلم ظلمات يوم القيمة ۝ حدثنا
احمد بن يونس حدثنا عبد العزيز ابن الماجشون
انبانا عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الظلم ظلمات
يوم القيمة ۝ باب

الاتقاء والحذر من دعوة المظلوم ۝ حدثنا
يحيى بن موسى قال حدثنا وكيع وقال حدثنا زكريا
ابن اسحق المكي عن يحيى بن عبد الله بن صيفي
عن ابي معبد مولى ابن عباس عن ابن عباس ان
النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذا الى اليمن
فقال اتق دعوة المظلوم فانها ليس بينها وبين الله

حجابه باب

من كانت له مظلمة عند رجل فتحللها له
هل يتبين مظلمته منه حدثنا آدم
ابن ابي اياس قال حدثنا ابن ابي ذئب قال
حدثنا سعيد المقبري عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له
مظلمة لاخيه من عرضه او شيء فليتحلله منه
اليوم قبل ان لا يكون دينار ولا درهم ان
كان له عمل صالح اخذ منه بقدر مظلمته
وان لم تكن له حسنات اخذ من سيئات صاحبه
فحمل عليه قال ابو عبد الله قال اسمعيل

يكن له

ابن

ابن ابي اويس انما سمي المقبري لانه كان ينزل
ناحية المقابر قال ابو عبد الله وسعيد المقبري
مولى بني ليث وهو سعيد بن ابي سعيد واسم
ابي سعيد كيسان

هو

باب

اذا حللها من ظلمه فلا رجوع فيه حدثنا
محمد قال انبأنا عبد الله انبأنا هشام بن عروة
عن ابيه عن عائشة في هذه الآية وان امرأة
خافت من بعلها نشوزا او اعراضا قالت الرجل
تكون عنده المرأة ليس بمستكثر منها يريد
ان يفارقها فتقول اجعلك من شأني في حل

فنزلت هذه الآية في ذلك ٥

باب

إذا أذن له أو أحل له ولم يبين كم هو ٥

حدثنا عبد الله بن يوسف أنبأنا مالك
عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي
أن النبي صلى الله عليه وسلم أتي بشراب فشرب
منه وعن يمينه غلام وعن يساره الأشياخ
فقال للغلام أتأذن لي أن أعطي هؤلاء فقال
الغلام لا والله يا رسول الله لا أوثر بنصيبي
منك أحدا قال فتله رسول الله صلى الله عليه
وسلم في يده ٥ باب

إثم من ظلم شيئا من الأرض ٥ حدثنا
أبو اليمان أنبأنا شعيب عن الزهري قال حدثني
طلحة بن عبد الله أن عبد الرحمن بن عمرو بن سهل
أخبره أن سعيد بن زيد قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول من ظلم من الأرض شيئا
طوقه من سبع أرضين ٥ حدثنا أبو
معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا حسين
عن يحيى بن أبي كثير قال حدثني محمد بن إبراهيم
أن أبا سلمة حدثه أنه كانت بينه وبين
أناس خصومة فذكر لعائشة فقالت
يا أبا سلمة اجتنب الأرض فإن النبي صلى الله

عليه وسلم قال من ظلم قيد شبر من الأرض
طوقه من سبع أرضين ٥ حدثنا مسلم
ابن إبرهيم حدثنا عبد الله بن المبارك حدثنا موسى
ابن عقبة عن سالم عن أبيه قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم من أخذ من الأرض شيئا
بغير حقه خسف به يوم القيمة إلى سبع
أرضين ٥ قال الفربري قال أبو جعفر
ابن أبي حاتم قال أبو عبد الله هذا الحديث ليس
بخراسان في كتب ابن المبارك إنما أملى عليهم
بالبصرة ٥ باب
إذا أذن إنسان لآخر شيئا جاز ٥ حدثنا

أملاه

حفص

حفص بن عمر حدثنا شعبة عن حبلة قال
كنا بالمدينة في بعض أهل العراق فأصابتنا
سنة فكان ابن الزبير يرزقنا التمر فكان ابن
عمر يمر بنا فيقول ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهى عن الإقران إلا أن يستأذن الرجل
منكم أخاه ٥ حدثنا أبو النعمان حدثنا
أبو عوانة عن الأعمش عن أبي وائل عن أبي مسعود
أن رجلا من الأنصار يقال له أبو شعيب
كان له غلام لحام فقال له أبو شعيب اصنع
لي طعام خمسة لعلي أدعو النبي صلى الله عليه
وسلم خامس خمسة وابصر في وجه النبي صلى

الله

عليه وسلم الجوع فدعاه فتبعهم رجل لم يدع
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا قد اتبعنا
أتأذن له فقال نعم ٥

باب

قول الله عز وجل وهو ألد الخصام ٥
حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن ابن أبي
مليكة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال ان ابغض الرجال الى الله الألد
الخصم ٥ باب

إثم من خاصم في باطل وهو يعلمه ٥
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثني ابرهيم

ابن

ابن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرني
عروة بن الزبير ان زينب بنت أبي سلمة اخبرته
ان أمها أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه
وسلم اخبرتها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه سمع خصومة ببا حجرته فخرج اليهم
فقال انما انا بشر وانه يأتيني الخصم فلعل
بعضكم ان يكون ابلغ من بعض فاحسب
انه صدق فاقضي له بذلك فمن قضيت له
بحق مسلم فانما هي قطعة من النار فليأخذ
أو ليتركها ٥ باب

إذا خاصم فجر ٥ حدثنا بشر بن خالد

أم

ها

أنبأنا محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان عن
عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله
ابن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اربع
من كن فيه كان منافقا أو كانت فيه
خصلة من أربعة كانت فيه خصلة من
النفاق حتى يدعها إذا حدث كذب وإذا وعد
أخلف وإذا عاهد غدر وإذا خاصم فجر

باب

قصاص المظلوم إذا وجد مال ظالمه

وقال ابن سيرين يقاصه وقرأ وإن عاقبتم
فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به حدثنا أبو اليمان

أنبأنا

اربع

أنبأنا شعيب عن الزهري قال حدثني عروة أن
عائشة قالت جاءت هند بنت عتبة بن ربيعة
فقالت يا رسول الله إن أبا سفيان رجل مسيك
فهل علي حرج أن أطعم من الذي له عيالنا فقال
لا حرج عليك أن تطعميهم بالمعروف

حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث
قال حدثني يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن
عقبة بن عامر قال قلنا للنبي صلى الله عليه وسلم
إنك تبعثنا فننزل بقوم لا يقرونا فما ترى فيه
فقال لنا إن نزلتم بقوم فأمر لكم بما ينبغي
للضيف فاقبلوا فإن لم يفعلوا فخذوا منهم حق

صف
يقرونا

الضيف ٥ باب
ما جاء في السقايف ٥ وجلس النبي صلى الله
عليه وسلم وأصحابه في سقيفة بني ساعدة ٥
حدثنا يحيى بن سليمان حدثني ابن وهب
قال حدثني مالك وأخبرني يونس عن ابن
شهاب قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة
ان ابن عباس أخبره عن عمر قال حين توفى
الله نبيه ان الأنصار اجتمعوا في سقيفة بني
ساعدة ٥ باب
لا يمنع جار جاره أن يغرز خشبة في جداره
حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك

فقلت لأبي بكر انطلق بنا فجئناهم في سقيفة بني ساعدة صح

عن

عن ابن شهاب عن الأعرج عن أبي هريرة أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع
جار جاره أن يغرز خشبة في جداره ثم
يقول أبو هريرة ما لي أراكم عنها معرضين والله
لأرمين بها بين أكتافكم ٥
باب
صب الخمر في الطريق ٥ حدثنا
محمد بن عبد الرحيم أبو يحيى قال حدثنا عفان
قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا ثابت عن
أنس قال كنت ساقي القوم في منزل أبي طلحة
وكان خمرهم يومئذ الفضيخ فأمر رسول الله

صلى الله عليه وسلم منادينا ينادي الا ان الخمر
قد حرمت قال فقال لي ابو طلحة اخرج فاهرقها
فخرجت فهرقتها فجرت في سكك المدينة فقال
بعض القوم قد قتل قوم وهي في بطونهم
فانزل الله عز وجل ليس على الذين امنوا
وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا ٥

باب

افنية الدور والجلوس على الصعدات

وقالت عائشة فابتنى ابو بكر مسجدا بفنائه
دار يصلي فيه ويقرا القران فيتقصف
عليه نساء المشركين وابناؤهم يعجبون

منه

منه والنبي صلى الله عليه وسلم يومئذ بمكة
حدثنا معاذ بن فضالة قال حدثنا ابو عمر
حفص بن ميسرة عن زيد بن اسلم عن عطاء
ابن يسار عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال اياكم والجلوس على الطرقات
فقالوا ما لنا بد انما هو مجالسنا نتحدث فيها
قال فاذا ابيتم الا المجلس فاعطوا الطريق
حقها قالوا وما حق الطريق قال غض البصر
وكف الاذى ورد السلام وامر بالمعروف ونهي
عن المنكر ٥

باب

الابار على الطريق اذا لم يتاذ بها

حدثنا

عبد الله بن مسلمة عن مالك عن سمي مولى أبي بكر
عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل بطريق
فاشتد عليه العطش فوجد بئرا فنزل فيها
فشرب ثم خرج فاذا كلب يلهث يأكل الثرى
من العطش مثل الذي كان بلغ مني فنزل
البئر فملأ خفه ماء فسقى الكلب فشكر الله
له فغفر له قالوا يا رسول الله وان لنا في البهائم
لأجرا فقال في كل ذات كبد رطبة أجر

باب
اماطة الاذى

وقال همام عن أبي هريرة

عن

عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
اماطة الأذى عن الطريق صدقة

يميط

باب
الغرفة والعلية المشرفة وغير المشرفة
في السطوح وغيرها

حدثنا عبد
الله بن محمد قال حدثنا ابن عيينة عن الزهري
عن عروة عن أسامة بن زيد قال أشرف
النبي صلى الله عليه وسلم على أطم من آطام المدينة
ثم قال هل ترون ما أرى اني أرى مواقع
الفتن خلال بيوتكم كمواقع القطر
حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل

عن ابن شهاب قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله
ابن ابي ثور عن عبد الله بن عباس قال لم ازل
حريصا على ان اسأل عمر عن المرأتين من ازواج
النبي صلى الله عليه وسلم اللتين قال الله عز وجل
لهما ان تتوبا الى الله فقد صغت قلوبكما فحججت
معه فعدل وعدلت معه بالاداوة فتبرز
ثم جاء فسكبت على يديه من الاداوة فتوضأ
فقلت يا امير المؤمنين من المرأتان من ازواج
النبي صلى الله عليه وسلم اللتان قال الله
عز وجل لهما ان تتوبا الى الله فقد صغت قلوبكما
فقال واعجبا لك يا ابن عباس عائشة وحفصة

ثم استقبل عمر رضي الله عنه الحديث يسوقه
فقال اني كنت وجار لي من الانصار في بني
امية بن زيد وهي من عوالي المدينة وكنا نتناوب
النزول على النبي صلى الله عليه وسلم فينزل يوما
وانزل يوما فاذا نزلت جئته من خبر ذلك اليوم
من الامر وغيره واذا نزل فعل مثله وكنا
معشر قريش نغلب النساء فلما قدمنا على الانصار
اذا هم قوم تغلبهم نساؤهم وهم فطفق نساؤنا
يأخذن من ادب نساء الانصار فصحت على امرأتي
فراجعتني فانكرت ان تراجعني فقالت ولم تنكر
ان اراجعك فوالله ان ازواج النبي صلى الله

عليه وسلم ليراجعنه وان احداهن لتهجره
اليوم حتى الليل فافزعني فقلت خابت من
فعل منهن بعظيم ثم جمعت علي حفصة
فقلت اي حفصة اتغاضب احداكن رسول
الله صلى الله عليه وسلم اليوم حتى الليل فقالت
نعم فقلت خابت وخسرت افتامن ان يغضب
الله لغضب رسوله فتهلكين لا تستكثري
على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تراجعيه
في شيء ولا تهجريه واسالني ما بدا لك ولا
يغرنك ان كانت جارتك هي اوضا منك
واحب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم

لعله جات او بات

ثيابي فدخلت علي

وسليتي

منك

منك يريد عائشة وكنا تحدثنا ان غسان
تنتعل النعال لغزونا فنزل صاحبي يوم نوبته
فرجع عشاء فضرب بابي ضربا شديدا وقال انا
هو ففزعت فخرجت اليه وقال حدث امر عظيم
فقلت ما هو اجات غسان قال لا بل اعظم
منه واطول طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم
نساءه قلت قد خابت حفصة وخسرت
كنت اظن ان هذا يوشك ان يكون فجمعت
علي ثيابي فصليت صلاة الفجر مع النبي صلى الله
عليه وسلم فدخل مشربة له فاعتزل فيها فدخلت
على حفصة فاذا هي تبكي قلت ما يبكيك

تنعل الخيل

يم اثم نايم

قال

أولم أكن حدثتك أطلقكن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قالت لا أدري هو ذا في المشربة
فخرجت فجئت المنبر فإذا حوله رهط يبكي
بعضهم فجلست معهم قليلا ثم غلبني ما أجد
فجئت المشربة التي هو فيها فقلت الغلام له
أسود استأذن لعمر فدخل فكلم النبي
صلى الله عليه وسلم ثم خرج فقال ذكرتك
له فصمت فانصرفت حتى جلست مع الرهط
الذين عند المنبر ثم غلبني ما أجد فجئت
فقلت للغلام فذكر مثله فانصرفت فجلست
مع الرهط الذين عند المنبر ثم غلبني ما أجد

فجئت

فجئت الغلام فقلت استأذن لعمر فذكر مثله
فلما وليت منصرفا فإذا الغلام يدعوني قال
أذن لك رسول الله صلى الله عليه وسلم
فدخلت عليه فإذا هو مضطجع على رمال
حصير ليس بينه وبينه فراش قد أثر
الرمال بجنبه متكئ على وسادة من أدم
حشوها ليف فسلمت عليه ثم قلت وأنا قائم
أطلقت نساءك فرفع بصره إلي فقال لا ثم
قلت وأنا قائم استأنس يا رسول الله صلى الله
عليه وسلم لو رأيتني وكنا معشر قريش نغلب
النساء فلما قدمنا على قوم تغلبهم نساؤهم

فذكرت فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم ثم
قلت لو رأيتني ودخلت على حفصة فقلت
لا يغرنك ان كانت جارتك هي اوضأ
منك واحب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
يريد عائشة فتبسم اخرى فجلست حين
رأيته تبسم ثم رفعت بصري في بيته فوالله
ما رأيت فيه شيأ يرد البصر غير اهبة
ثلاثة فقلت ادع الله فليوسع على امتك
فان فارس والروم وسع عليهم واعطوا
الدنيا وهم لا يعبدون الله وكان متكئا
فقال اوفي شك انت يا ابن الخطاب اولئك

قوم

قوم عجلت لهم طيباتهم في الحيوة الدنيا فقلت
يا رسول الله استغفر لي فاعتزل النبي صلى الله
عليه وسلم من اجل ذلك الحديث حين افشته
حفصة الى عائشة وكان قد قال ما انا بداخل
عليهن شهرا من شدة موجدته عليهن حين
عاتبه الله فلما مضت تسع وعشرون دخل
على عائشة فبدأ بها فقالت له عائشة
لقد اقسمت ان لا تدخل علينا شهرا وانا
اصبحنا بتسع وعشرين ليلة أعدها عدا فقال
النبي صلى الله عليه وسلم الشهر تسع وعشرون
وكان ذلك الشهر تسعا وعشرين قالت

انك اقسمت لتسع

فانزلت اية

عائشة فانزل التخيير فبدا بي اول امراة قال
اني ذاكر لك امرا ولا عليك ان لا تعجلي حتى
تستامري ابويك قالت قد علم ان ابوي لم يكونا
يامراني بفراقك ثم قال ان الله تبارك وتعالى
قال يا ايها النبي قل لازواجك الى عظيما
فاني قلت اني هذا استامر ابوي اريد الله ورسوله
والدار الاخرة ثم خير نساءه فقلن مثل ما
قالت عائشة ٥ حدثنا محمد بن سلام
انبانا الفزاري عن حميد الطويل عن انس
قال الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه
شهرا فكانت انفكت قدمه فجلس في علية

٢٥

فجاء عمر فقال اطلقت نساءك قال لا ولكني
اليت منهن شهرا فمكث تسعا وعشرين
ثم نزل فدخل على نسائه ٥

حكاية عائشة رضي الله عنها

٦٩

باب

فرعقل بعيره على البلاط او باب المسجد ٥
حدثني مسلم قال حدثنا ابو عقيل حدثنا
ابو المتوكل الناجي قال اتيت جابر بن عبد الله
قال ودخل النبي صلى الله عليه وسلم المسجد فدخلت
اليه فعقلت الجمل في ناحية البلاط فقلت
هذا جملك فخرج فجعل يطيف بالجمل قال الثمن
والجمل لك ٥

باب

الوقوف والبول عند سباطة قوم ○
حدثنا سليمان بن حرب عن شعبة عن
منصور عن أبي وائل عن حذيفة قال لقد رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم أو قال لقد أتى
النبي صلى الله عليه وسلم سباطة قوم فبال قائما

باب

فراخذ الغصن وما يؤذي الناس في الطريق
فرمى به ○ حدثنا عبد الله بن يوسف أنا
مالك عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل
يمشي بطريق وجد غصن شوك على الطريق

فاخره

فاخره فشكر الله له فغفر له ○

باب

اذا اختلفوا في الطريق الميتاء ومرا الحجة
تكون بين الطريق ثم يريد أهلها البنيان
فترك منها للطريق سبعة أذرع ○
حدثنا موسى بن إسمعيل قال حدثنا جرير
ابن حازم عن الزبير بن خريت عن عكرمة
سمعت أبا هريرة قال قضى النبي صلى الله عليه
وسلم إذا تشاجروا في الطريق الميتاء بسبع أذرع

باب

النهي بغير إذن صاحبه وقاد عبادة

بايعنا النبي صلى الله عليه وسلم ان لا ننتهب

حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا
شعبة قال حدثنا عدي ابن ثابت سمعت عبد
الله بن يزيد الانصاري وموجده ابو وائل قال
نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النهبى والمثلة
حدثنا سعيد بن عفير حدثنا الليث عن
عقيل عن ابن شهاب عن ابي بكر عبد الرحمن
عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا
يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ولا
يسرق حين يسرق وهو مؤمن ولا ينتهب

يشرب

نهبة

نهبة يرفع الناس اليه فيها ابصارهم حين
ينتهبها وهو مؤمن وعن سعيد وابي سلمة
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
مثله الا النهبة وقال الفريري وجدت
بخط ابي جعفر قال ابو عبد الله قال ابن عباس
تفسيره ان ينتزع منه يريد نور الايمان

باب

كسر الصليب وقتل الخنزير حدثنا
علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال حدثنا
الزهري اخبرني سعيد بن المسيب سمع ابا
هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال لا تقوم الساعة حتى ينزل فيكم ابن مريم
حكما مقسطا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير
ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله احد

باب

هل تكسر الدنان التي فيها خمر او تخرق الزقاق
فان كسر صنما او صليبا او طنبورا او ما لا ينتفع
بخشبه واتى شريح في طنبور كسر فلم يقض
فيه بشيء ٥ حدثنا ابو عاصم الضحاك بن
مخلد عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع
ان النبي صلى الله عليه وسلم راى نيرانا توقد يوم
خيبر فقال على ما توقد هذه النيران قالوا

م

على

صف
الأنسية

على الحمر الانسية قال اكسروها واهريقوا
قالوا الا نهريقها ونغسلها قال اغسلوا قال
ابو عبد الله كان ابن ابي اويس يقول الحمر الانسية
بنصب الالف والنون ٥ حدثنا علي
ابن عبد الله قال حدثنا سفيان حدثنا ابن ابي
نجيح عن مجاهد عن ابي معمر عن عبد الله بن
مسعود قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم
مكة وحول الكعبة ثلثماية وستون
نصبا فجعل يطعنها بعود في يده وجعل
يقول جاء الحق وزهق الباطل الاية ٥
حدثنا ابرهيم بن المنذر حدثنا انس بن

صنما

عياض عن عبيد الله بن عمر عن عبد الرحمن
ابن القسم عن ابيه القسم عن عائشة انها كانت
اتخذت على سهوة لها سترا فيه تماثيل فهتكه
النبي صلى الله عليه وسلم فاتخذت منه نمرقتين
فكانتا في البيت يجلس عليهما ٥

باب

وقتل دون ماله ٥ حدثنا عبد الله
ابن يزيد حدثنا سعيد هو ابن ابي ايوب حدثني
ابو الاسود عن عكرمة عن عبد الله بن
عمرو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من قتل دون ماله فهو شهيد ٥

باب

باب

اذا كسر قصعة او شيئا لغيره ٥ حدثنا
مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن حميد
عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان عند
بعض نسائه فارسلت احدى امهات المؤمنين
مع خادم بقصعة فيها طعام فضربت يدها
فكسرت القصعة فضمها وجعل فيها الطعام
وقال كلوا وحبس الرسول والقصعة حتى
فرغوا فدفع القصعة الصحيحة وحبس المكسورة
وقال ابن ابي مريم انبانا يحيى بن ابي ايوب
حدثنا حميد حدثنا انس عن النبي صلى الله

عليه وسلم ٥ باب

إذا هم بحسنة فلم يعملها كتبت مثله ٥ حدثنا
مسلم بن ابرهيم حدثنا جرير بن حازم عن محمد
ابن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان رجل في بني اسرائيل
يقال له جريج يصلي فجاءته امه فدعته فابى
ان يجيبها فقال اجيبها او اصلي ثم اتته فقالت
اللهم لا تمته حتى تريه وجوه المومسات
وكان جريج في صومعته فقالت امراة لافتنن
جريجا فتعرضت له فكلمته فابى فاتت راعيا
فامكنته من نفسها فولدت غلاما فقالت

هو

هو من جريج فاتوه وكسروا صومعته واتزلوه
وسبوه فتوضا وصلى ثم اتى الغلام فقال
من ابوك يا غلام قال الراعي قالوا نبني صومعتك
من ذهب قال لا الا من طين ٥

بسم الله الرحمن الرحيم

باب

في الشركة ٥ الشركة في الطعام والنهد
والعروض وكيف قسمة ما يكال ويوزن
مجازفة او قبضة قبضة لما لم ير المسلمون
في النهد باسا ان ياكل هذا بعضا وهذا بعضا
وكذلك مجازفة الذهب والفضة والقران في

التمر ٥ حدثنا عبد الله بن يوسف
أنبأنا مالك عن وهب بن كيسان عن جابر بن
عبد الله أنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه
وسلم بعثا قبل الساحل فأمر عليهم أبا عبيدة
ابن الجراح وهم ثلثمائة وأنا فيهم فخرجنا حتى كنا
ببعض الطريق فنى الزاد فأمر أبو عبيدة
بأزواد ذلك الجيش فجمع ذلك كله فكان
مزودي تمر فكان يقوتنا كل يوم قليلا
قليلا حتى فنى فلم تكن تصيبنا إلا تمرة تمرة
فقلت وما تغني تمرة فقال لقد وجدنا
فقدها حين فنيت قال ثم انتهينا إلى البحر

فإذا

فإذا حوت مثل الظرب فأكل منه ذلك
الجيش ثماني عشرة ليلة ثم أمر أبو عبيدة
بضلعين من أضلاعه فنصبا ثم أمر براحلة
فرحلت ثم مرت تحتهما فلم تصبهما ٥ حدثنا
بشر بن مرحوم حدثنا حاتم بن إسمعيل عن
يزيد بن أبي عبيد عن سلمة قال خفت أزواد
القوم وأملقوا فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم
في نحر إبلهم فأذن لهم فلقيهم عمر فأخبروه
فقال ما بقاؤكم بعد إبلكم فدخل على النبي
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما
بقاؤهم بعد إبلهم فقال رسول الله صلى الله

عليه وسلم نادى في الناس يأتون بفضل أزوادهم
فبسط لذلك نطع وجعلوه على النطع فقام
رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا وبرك
عليه ثم دعاهم بأوعيتهم فاحتثى الناس حتى
فرغوا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله صلى
الله عليه وسلم ۝ حدثنا محمد بن يوسف
حدثنا الأوزاعي قال حدثنا أبو النجاشي قال
سمعت رافع بن خديج قال كنا نصلي مع النبي
صلى الله عليه وسلم العصر فنحر جزور فاقتسم
عشر قسم فنأكل لحما نضيجا قبل أن تغرب

الشمس

الشمس ۝ حدثنا محمد بن العلاء حدثنا حماد
ابن أسامة عن بريد عن أبي بردة عن أبي
موسى قال قال النبي رسول الله صلى الله عليه
وسلم إن الأشعريين إذا أرملوا في الغزو
أو قل طعام عيالهم بالمدينة جمعوا ما كان
عندهم في ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم
في إناء واحد بالسوية فهم مني وأنا منهم ۝

باب

ما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما
بالسوية في الصدقة ۝ حدثنا محمد بن عبد
الله بن المثنى قال حدثني أبي قال حدثني ثمامة

ابن عبد الله بن أنس ان أنسا حدثه أن أبا
بكر كتب له فريضة الصدقة التي فرض
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وما كان
من خليطين فانهما يتراجعان بينهما بالسوية

باب

قسمة الغنم حدثنا علي بن الحكم
الأنصاري حدثنا ابو عوانة عن سعيد بن
مسروق عن عباية بن رفاعة بن رافع بن
خديج عن جده قال كنا مع النبي صلى الله عليه
وسلم بذي الحليفة فاصاب الناس جوع
فاصابوا إبلا وغنما قال وكان النبي صلى الله

عليه وسلم

عليه وسلم في اخريات القوم فعجلوا وذبحوا
ونصبوا القدور فامر النبي صلى الله عليه وسلم
بالقدور فاكفئت ثم قسم فعدل عشرة من الغنم
ببعير فند منها بعير فطلبوه فاعياهم وكان
في القوم خيل يسيرة فاهوى رجل منهم
بسهم فحبسه الله ثم قال ان لهذه البهائم اوابد
كاوابد الوحش فما غلبكم منها فاصنعوا به
هكذا فقال جدي انا نرجو او نخاف العدو
غدا وليست معنا مدى افنذبح بالقصب قال
ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوه ليس
السن والظفر وساحدثكم عن ذلك اما

السن فعظم وامّا الظفر فمدى الحبشة ٥

باب

القران في التمر بين الشركاء حتى يستاذن اصحابه ٥ حدّثنا خلاد بن يحيى حدّثنا شعبة حدّثنا جبلة بن سحيم سمعت ابن عمر يقول نهى النبيّ صلى الله عليه وسلم أن يقرن الرجل بين التمرتين جميعا حتى يستاذن اصحابه ٥ حدّثنا ابو الوليد قال حدّثنا شعبة عن جبلة قال كنا بالمدينة فاصابتنا سنة وكان ابن الزبير يرزقنا التمر وكان ابن عمر يمرّ بنا فيقول لا تقرنوا فان النبيّ صلى الله عليه وسلم نهى عن

معا
يقرن
يقرن

القران

القران الّا ان يستاذن الرجل منكم اخاه

باب

تقويم الاشياء بين الشركاء بقيمة عدل ٥ حدّثنا عمران بن ميسرة قال حدّثنا عبد الوارث قال حدّثنا ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق شقصا له من عبد او شركا او قال نصيبا وكان له ما يبلغ ثمنه بقيمة العدل فهو عتيق والّا فقد عتق منه ما عتق قال لا ادري قوله فقد عتق منه ما عتق قول من نافع او في الحديث عن النبيّ صلى الله عليه وسلم ٥ حدّثنا بشر بن محمّد

ص

أنبأنا عبد الله أنبأنا سعيد بن أبي عروبة عن
قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك
عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من أعتق شقيصا من مملوكه فعليه خلاصه
في ماله فإن لم يكن له مال قوم المملوك
قيمة عدل ثم استسعى غير مشقوق عليه

باب

هل يقرع في القسمة والاستهام فيه

حدثنا أبو نعيم قال حدثنا زكريا قال
سمعت عامرا يقول سمعت النعمان بن بشير
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل القائم

على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا
على سفينة فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم
أسفلها فكان الذين في أسفلها إذا استقوا
من الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو أنا خرقنا
في نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا فإن تركوهم
وما أرادوا هلكوا جميعا وإن أخذوا على أيديهم
نجوا ونجوا جميعا

باب

شركة اليتيم وأهل الميراث

حدثنا
الأويسي حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح عن ابن
شهاب أخبرني عروة بن الزبير أنه سأل عائشة

ح وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب
قال اخبرني عروة بن الزبير انه سأل عائشة
عن قول الله عز وجل وان خفتم ان لا تقسطوا في
اليتامى الى ورباع قالت يا ابن اختي اليتيمة
تكون في حجر وليها تشاركه في ماله فيعجبه
ماله وجماله فيريد وليها ان يتزوجها بغير
ان يقسط في صداقها فيعطيها مثل ما يعطيها
غيره فنهوا ان ينكحوهن الا ان يقسطوا لهن
ويبلغوا بهن اعلا سنتهن من الصداق وامروا
ان ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن
قال عروة قالت عائشة ثم ان الناس استفتوا

رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذه الآية
فانزل الله عز وجل ويستفتونك في النساء
الى وترغبون ان تنكحوهن والذي ذكر الله
انه يتلى عليكم في الكتاب الآية الاولى
التي قال فيها وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى
فانكحوا ما طاب لكم من النساء قالت عائشة
وقول الله عز وجل في الآية الاخرى وترغبون
ان تنكحوهن رغبة احدكم بيتيمته التي
تكون في حجره حين تكون قليلة المال والجمال
فنهوا ان ينكحوا ما رغبوا في مالها وجمالها
من يتامى النساء الا بالقسط من اجل رغبتهم

عن يتيمته

باب

الشركة في الأرضين وغيرها ٥ حدثنا
عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام أنبأنا معمر
عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر بن عبد الله قال
إنما جعل النبي صلى الله عليه وسلم الشفعة
في كل ما لم يقسم فإذا وقعت الحدود وصرفت
الطرق فلا شفعة ٥

باب

قسم إذا اقتسم الشركاء الدور أو غيرها فليس لهم
رجوع ولا شفعة ٥ حدثنا مسدد قال
حدثنا عبد الواحد قال حدثنا معمر عن الزهري

عن

٨١

عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد
الله قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة
في كل ما لم يقسم فإذا وقعت الحدود وصرفت
الطرق فلا شفعة ٥

باب

الاشتراك في الذهب والفضة وما يكون
فيه الصرف ٥ حدثنا عمرو بن علي حدثنا
أبو عاصم عن عثمان يعني ابن الأسود قال الحبر في
سليمان ابن أبي مسلم قال سألت أبا المنهال
عن الصرف يدا بيد فقال اشتريت أنا وشريك
لي شيئا يدا بيد ونسيئة فجاءنا البراء بن عازب

باب

الشركة في الأرضين وغيرها ٥ حدثنا
عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام أنبأنا معمر
عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر بن عبد الله قال
إنما جعل النبي صلى الله عليه وسلم الشفعة
في كل ما لم يقسم فإذا وقعت الحدود وصرفت
الطرق فلا شفعة ٥

باب

إذا اقتسم الشركاء الدور أو غيرها فليس لهم
رجوع ولا شفعة ٥ حدثنا مسدد قال
حدثنا عبد الواحد قال حدثنا معمر عن الزهري

قسم

عن

عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد
الله قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة
في كل ما لم يقسم فإذا وقعت الحدود وصرفت
الطرق فلا شفعة ٥

باب

الاشتراك في الذهب والفضة وما يكون
فيه الصرف ٥ حدثنا عمرو بن علي حدثنا
أبو عاصم عن عثمان يعني ابن الأسود قال أخبرني
سليمان ابن أبي مسلم قال سألت أبا المنهال
عن الصرف يدا بيد فقال اشتريت أنا وشريك
لي شيئا يدا بيد ونسيئة فجاءنا البراء بن عازب

فسألناه فقال فعلت أنا وشريكي زيد بن أرقم
وسألنا النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك
فقال ما كان يدا بيد فخذوه وما كان نسيئة
فردوه ٥ باب المزارعة
مشاركة الذمي والمشركين في المزارعة
حدثنا موسى بن إسمعيل قال حدثنا
جويرية بن أسماء عن نافع عن عبد الله بن عمر
قال اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر
اليهود أن يعملوها ويزرعوها ولهم شطر
ما يخرج منها ٥ باب
قسمة الغنم والعدل فيها ٥ حدثنا

قتيبة

قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن يزيد
ابن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاه غنما
يقسمها على صحابته ضحايا فبقي عتود فذكره
لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ضح
به أنت ٥ باب
الشركة في الطعام وغيره ٥ وتذكر أن
رجلا ساوم سيفا فغزم آخر فرأى عمر أن له
شركة ٥ حدثنا أصبغ بن الفرج قال
أخبرني عبد الله بن وهب قال أخبرني سعيد
عن زهرة بن معبد عن جده عبد الله بن هشام

وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَذَهَبَتْ بِهِ أُمُّهُ زَيْنَبُ بِنْتُ حُمَيْدٍ إِلَى
رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ
اللّٰهِ بَايِعْهُ فَقَالَ هُوَ صَغِيرٌ فَمَسَحَ رَأْسَهُ وَدَعَا
لَهُ وَعَنْ زُهْرَةَ بْنِ مَعْبَدٍ أَنَّهُ كَانَ يَخْرُجُ بِهِ
جَدُّهُ عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ هِشَامٍ إِلَى السُّوقِ فَيَشْتَرِي
الطَّعَامَ فَيَلْقَاهُ ابْنُ عُمَرَ وَابْنُ الزُّبَيْرِ فَيَقُولَانِ لَهُ
أَشْرِكْنَا فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ دَعَا
لَكَ بِالْبَرَكَةِ فَيُشْرِكُهُمْ فَرُبَّمَا أَصَابَ الرَّاحِلَةَ
كَمَا هِيَ فَيَبْعَثُ بِهَا إِلَى الْمَنْزِلِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللّٰهِ
إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ أَشْرِكْنِي وَذَا سَكَتَ فَيَكُونُ

شَرِيكَهُ

شَرِيكَهُ بِالنِّصْفِ

بَابُ

الشَّرِكَةِ فِي الرَّقِيقِ

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ
قَالَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ
عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَعْتَقَ
شِرْكًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ وَجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يُعْتِقَ كُلَّهُ
إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ قَدْرَ ثَمَنِهِ يُقَامُ قِيمَةَ عَدْلٍ
وَيُعْطِي شُرَكَاءَهُ حِصَصَهُمْ وَيُخَلَّى سَبِيلُ الْمُعْتَقِ
حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ
عَنْ قَتَادَةَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَ

قال من أعتق شقصا له في عبد أعتق كله
إن كان له مال والا استسعى غير مشقوق
عليه ٥ باب
الاشتراك في الهدي والبدن وإذا أشرك
الرجل رجلا في هديه بعد ما أهدى ٥
حدثنا أبو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد
أنبأنا عبد الملك بن جريج عن عطاء عن جابر
وعن طاوس عن ابن عباس قالا قدم النبي صلى الله
عليه وسلم صبح رابعة من ذي الحجة يهلون
بالحج لا يخلطهم شيء فلما قدمنا أمرنا فجعلناها
عمرة وان نحل إلى نسائنا ففشت في ذلك

القالة

فقال

القالة قال عطاء قال جابر فيروح أحدنا إلى
منى وذكره يقطر منيا فقال جابر بكفيه فبلغ
ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقام خطيبا
فقال بلغني أن أقواما يقولون كذا وكذا والله
لأنا أبر وأتقى لله عز وجل منهم ولو اني استقبلت
من أمري ما استدبرت ما أهديت ولولا أن
معي الهدى لأحللت فقام سراقة بن مالك بن جعشم
فقال يا رسول الله هي لنا أو للأبد قال لا بل للأبد
قال وجاء علي بن أبي طالب رضي الله عنه فقال
أحدهما يقول لبيك بما أهل به رسول الله صلى
الله عليه وسلم وقال الآخر لبيك بحجة رسول الله

فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقيم
على إحرامه وأشركه في الهدي

باب

من عدل عشرة من الغنم بجزور في القسم

حدثني محمد أنبأنا وكيع عن سفين عن
أبيه عن عباية بن رفاعة عن جده رافع بن
خديج قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
بذي الحليفة من تهامة فأصبنا غنما وإبلا
فعجل القوم فأغلوا بها القدور فجاء رسول الله
صلى الله عليه وسلم فأمرها فأكفئت ثم عدل
عشرة من الغنم بجزور ثم إن بعيرا ندّ وليس في

القوم

حر
فرماه

القوم إلا أخيل يسير فرمى رجل فحبسه
بسهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
إن لهذه البهائم أوابد كأوابد الوحش فما غلبكم
منها فاصنعوا به هكذا قال جدي يا رسول الله
إنا نرجو أو نخاف أن نلقى العدو غدا وليس
معنا مدى أفنذبح بالقصب فقال أعجل أو أرن
ما أنهر الدم وذكر اسم الله فكلوا ليس السن
والظفر وسأحدثكم عن ذلك أما السن
فعظم وأما الظفر فمدى الحبشة

أرن

عليه

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الرهن

في الحضر وقول الله تعالى فرهان مقبوضة

حدثنا مسلم بن ابرهيم قال حدثنا هشام
قال حدثنا قتادة عن انس قال ولقد رهن النبي
صلى الله عليه وسلم درعه بشعير ومشيت الى
النبي صلى الله عليه وسلم بخبز شعير وإهالة
سنخة ولقد سمعته يقول ما اصبح لآل
محمد الا صاع ولا امسى وانهم لتسعة ابيات

باب

حدثنا مسدد قال
حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الاعمش قال
تذاكرنا عند ابرهيم الرهن والقبيل في السلف

الكفل، فقال

فقال ابرهيم حدثنا الاسود عن عائشة ان
النبي صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي
طعاما الى اجل ورهنه درعه ٥

باب

رهن السلاح ٥ حدثنا علي بن عبد الله
حدثنا سفين قال عمرو سمعت جابر بن عبد
الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من لكعب بن الاشرف فانه قد اذى الله ورسوله
فقال محمد بن مسلمة انا قاتله فقال اردنا
ان تسلفنا وسقا او وسقين فقال ارهنوني
نساءكم قالوا كيف نرهنك نساءنا وانت اجمل

العرب قال فارهنوني ابناءكم قالوا كيف
نرهنك ابناءنا فيسب احدهم فيقال رهن
بوسق او وسقين هذا عار علينا ولكنا
نرهنك اللامة قال سفين يعني السلاح
فوعده ان ياتيه فقتلوه ثم اتوا النبي صلى الله
عليه وسلم فاخبروه ○

باب

الرهن مركوب ومحلوب وقال
مغيرة عن ابرهيم تركب الضالة بقدر علفها
وتحلب بقدر علفها والرهن مثله ○
حدثنا ابو نعيم قال حدثنا زكريا عن

عامر

عامر عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه كان يقول الرهن يركب بنفقته ويشرب
لبن الدر اذا كان مرهونا ○ حدثنا محمد
ابن مقاتل انبانا عبد الله انبانا زكريا عن الشعبي
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الرهن يركب بنفقته اذا كان مرهونا ولبن
الدر يشرب بنفقته اذا كان مرهونا وعلى الذي
يركب ويشرب النفقة ○

باب

الرهن عند اليهود وغيرهم ○ حدثنا
قتيبة قال حدثنا جرير عن الاعمش عن ابرهيم

عن الأسود عن عائشة قالت اشترى رسول الله
صلى الله عليه وسلم من يهودي طعاما ورهنه

درعه

درعا ٥ باب

إذا اختلف الراهن والمرتهن ونحوه فالبينة
على المدعى واليمين على المدعى عليه ٥ حدثنا
خلاد بن يحيى قال حدثنا نافع بن عمر عن ابن أبي
مليكة قال كتبت الى ابن عباس فكتب الي
ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى ان اليمين على
المدعى عليه ٥ حدثنا قتيبة بن سعيد
قال حدثنا جرير عن منصور عن أبي وائل قال
قال عبد الله من حلف على يمين يستحق بها

مالا وهو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان
ثم أنزل الله عز وجل تصديق ذلك ان الذين
يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى قوله
الى عذاب اليم ٥ ثم ان الأشعث بن قيس خرج
الينا فقال ما يحدثكم ابو عبد الرحمن قال
فحدثناه قال فقال صدق لفي انزلت كانت
بيني وبين رجل خصومة في بير فاختصمنا
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم شاهداك او يمينه
قلت انه اذا يحلف ولا يبالي فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين يستحق

بها مالا وهو فيها فاجر لقي الله وهو عليه
غضبان فانزل الله جل وعلا تصديق ذلك
ثم اقرأ هذه الآية ان الذين يشترون
بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى ولهم عذاب
اليم ٥ بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب العتق

ما جاء في العتق وفضله وقول الله تعالى
فك رقبة او اطعم في يوم ذي مسغبة يتيما
ذا مقربة ٥ حدثنا احمد بن يونس
قال حدثنا عاصم بن محمد حدثنا واقد بن محمد
حدثني سعيد بن مرجانة صاحب علي بن الحسين

قال

قال قال لي ابو هريرة قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ايما رجل اعتق امرأ مسلما استنقذ
الله بكل عضو منه عضوا منه من النار قال
سعيد بن مرجانة فانطلقت به الى علي بن
الحسين فعمد علي بن الحسين الى عبد له قد
اعطاه به عبد الله بن جعفر عشرة الاف
درهم او الف دينار فاعتقه ٥

باب

اي الرقاب افضل ٥ حدثنا عبيد
الله بن موسى عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابي
مراوح عن ابي ذر قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم

اي العمل افضل قال ايمان بالله وجهاد في سبيله
قلت فاي الرقاب افضل قال اغلاها ثمنا
وانفسها عند اهلها قلت فان لم افعل قال
تعين صانعا او تصنع لاخرق قال قلت فان
لم افعل قال تدع الناس من الشر فانها صدقة
تصدق بها على نفسك ○

باب

ما يستحب من العتاقة في الكسوف او الآيات

حدثنا موسى بن مسعود قال حدثنا زائدة
ابن قدامة عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت
المنذر عن اسماء بنت ابي بكر قالت امر النبي

صلى

صلى الله عليه وسلم بالعتاقة في كسوف
الشمس ○ تابعه علي عن الدراوردي عن هشام
وحدثني محمد بن ابي بكر قال حدثنا عثام
قال حدثنا هشام عن فاطمة بنت المنذر عن
اسماء بنت ابي بكر قالت كنا نؤمر عند الخسوف
بالعتاقة ○

الكسوف

باب

اذا اعتق عبدا بين اثنين او امة بين الشركاء
حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين
عن عمرو عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال من اعتق عبدا بين اثنين
فان كان موسرا قوم عليه ثم يعتق ○

حدثنا عبد الله بن يوسف أنبأنا مالك
عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من أعتق شركا له في
عبد فكان له ما يبلغ ثمن العبد قوم العبد عليه
قيمة عدل فأعطى شركاءه حصصهم وعتق
عليه العبد وإلا فقد عتق منه ما عتق ٥
حدثنا عبيد بن إسمعيل عن أبي أسامة عن
عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من أعتق شركا له
في مملوك فعليه عتقه كله إن كان له مال
يبلغ ثمنه فإن لم يكن له مال يقوم عليه قيمة
عدل

مالك

قال

المعتق

عدل على العتق فأعتق منه ما أعتق ٥
حدثنا مسدد قال حدثنا بشر عن عبيد
الله اختصره ٥ حدثنا أبو النعمان قال
حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أعتق نصيبا
له في مملوكه أو شركا له في عبد فكان له من
المال ما يبلغ قيمته بقيمة عدل فهو عتيق
قال نافع وإلا فقد أعتق منه ما أعتق
قال أيوب لا أدري شيء قاله نافع أو
شيء في الحديث ٥ حدثنا أحمد بن المقدام
قال حدثنا فضيل بن سليمان قال حدثنا موسى

أخبرني ابن عقبة قال حدثنا نافع عن ابن عمر انه كان
يفتي في العبد أو الأمة تكون بين شركاء
فيعتق أحدهم نصيبه منه يقول قد وجب
عليه عتقه كله إذا كان للذي اعتق من المال
ما يبلغ يقوم من ماله قيمة العدل ويدفع
إلى الشركاء انصباءهم ويخلى سبيل المعتق
يخبر ذلك ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
ورواه الليث وابن أبي ذئب وابن إسحق وجويرية
ويحيى بن سعيد واسمعيل بن أمية عن نافع
عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مختصرا

باب

إذا أعتق نصيبا له في عبد وليس له مال
استسعى العبد غير مشقوق عليه على نحو
الكتابة حدثنا أحمد بن رجاء قال
حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا جرير بن حازم
قال سمعت قتادة قال حدثني النضر بن أنس
أن مالك عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم من أعتق شقيصا
من عبد وحدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن
زريع قال حدثنا سعيد عن قتادة عن النضر بن
أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة أن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من أعتق نصيبا

أو شقيصا في مملوك فخلاصه عليه في ماله
إن كان له مال والا قوم عليه فاستسعي
به غير مشقوق عليه تابعه حجاج بن
حجاج وأبان وموسى بن خلف عن قتادة واختصر
شعبة ٥ باب
الخطاء والنسيان في العتاقة والطلاق
ونحوه ولا عتاقة إلا لوجه الله وقال النبي
صلى الله عليه وسلم لكل امرئ ما نوى ولامرأة
للناسي والمخطئ وحدثني الحميدي قال حدثنا
سفين قال حدثنا مسعر عن قتادة عن زرارة
ابن أوفى عن أبي هريرة قال قال النبي صلى الله

عليه

عليه وسلم ان الله تجاوز لي عن أمتي ما وسوست
به صدورها ما لم تعمل أو تكلم ٥ حدثنا
محمد بن كثير عن سفين قال حدثنا يحيى بن
سعيد عن محمد بن ابرهيم التيمي عن علقمة
ابن وقاص الليثي قال سمعت عمر بن الخطاب رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
الأعمال بالنية ولامرء ما نوى فمن كانت
هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله
ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة
يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه ٥

له
الى دنيا

باب

إذا قال لعبده هو لله ونوى العتق والإشهاد
في العتق ○ حدثنا محمد بن عبد الله بن
نمير عن محمد بن بشر عن إسمعيل عن قيس
عن أبي هريرة انه قال لما أقبل يريد الإسلام
ومعه غلامه ضل كل واحد منهما من صاحبه
فأقبل بعد ذلك وأبو هريرة جالس مع النبي
صلى الله عليه وسلم يا أبا هريرة هذا غلامك
قد أتاك فقال أما إني أشهدك انه حر فذاك
فحينئذ يقول

يا ليلة من طولها وعنائها على انها من دارة الكفر نجت

حدثنا عبيد الله بن سعيد قال حدثنا أبو

قال النبي صلى الله عليه وسلم

أسامة

أسامة قال حدثنا إسمعيل عن قيس عن أبي
هريرة قال لما قدمت على النبي صلى الله عليه
وسلم قلت في الطريق

يا ليلة من طولها وعنائها على انها من دارة الكفر نجت

قال وأبق مني غلام لي في الطريق قال فلما
قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم فبايعته
فبينا انا عنده اذ طلع الغلام فقال لي رسول
الله صلى الله عليه وسلم فبايعته فبينا انا
عنده اذ طلع الغلام فقال لي رسول الله صلى
الله عليه وسلم يا أبا هريرة هذا غلامك
فقلت هو حر لوجه الله فاعتقته قال أبو

عبد الله رحمه الله قال قال أبو كريب عن أبي
أسامة حرف حدثنا شهاب بن عباد
قال حدثنا إبراهيم بن حميد بن عبد الرحمن الرواسي
عن إسمعيل عن قيس قال لما أقبل أبو هريرة
ومعه غلامه وهو يطلب الإسلام فضل
أحدهما صاحبه بهذا وقال أما إني أشهدك
أنه لله ن باب ما جاء في ام الولد
ام الولد قال أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
من أشراط الساعة أن تلد الأمة ربتها
حدثنا أبو اليمان أنبأنا شعيب عن الزهري
قال حدثني عروة بن الزبير أن عائشة قالت

كان

كان عتبة بن أبي وقاص عهد إلى أخيه سعد
ابن أبي وقاص أن يقبض إليه ابن وليدة زمعة
قال عتبة أنه ابني فلما قدم رسول الله صلى
الله عليه وسلم زمن الفتح أخذ سعد ابن وليدة
زمعة فأقبل به إلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم وأقبل معه بعبد بن زمعة فقال سعد
يا رسول الله هذا ابن أخي عهد إلي أنه ابنه
فقال عبد بن زمعة يا رسول الله هذا ابن أخي
ابن وليدة زمعة ولد على فراشه فنظر رسو
الله صلى الله عليه وسلم إلى ابن وليدة زمعة
فإذا هو أشبه الناس به فقال رسول الله

ل

صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد بن زمعة
من اجل انه ولد على فراش ابيه قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم احتجبي منه يا سودة
بنت زمعة لما رأى من شبهه بعتبة وكانت
سودة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ٥

باب

بيع المدبر ٥ حدثنا آدم بن ابي اياس
قال حدثنا شعبة قال حدثنا عمرو بن دينار
سمعت جابر بن عبد الله قال اعتق رجل منا
عبدا له عن دبر فدعا النبي صلى الله عليه
وسلم به فباعه قال جابر مات الغلام عام

اول ٥ باب

بيع الولاء وهبته ٥ حدثنا ابو الوليد
قال حدثنا شعبة اخبرني عبد الله بن دينار
سمعت ابن عمر يقول نهى النبي صلى الله عليه
وسلم عن بيع الولاء وعن هبته ٥ حدثنا
عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جرير عن منصور
عن ابرهيم عن الاسود عن عائشة قالت اشتريت
بريرة فاشترط اهلها ولاءها فذكرت ذلك
للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اعتقيها فان
الولاء لمن اعطى الورق فاعتقتها فدعاها النبي
صلى الله عليه وسلم فخيرها من زوجها فقالت

لو اعطاني كنا وكذا ما ثبت عنده فاختارت
نفسها ٭ باب
اذا اسر اخو الرجل او عمه هل يفادى اذا
كان مشركا وقال انس قال العباس للنبي
صلى الله عليه وسلم فاديت نفسي وفاديت عقيلا
وكان علي قد اصيب يومئذ في تلك الغنيمة التي اصابت
من اخيه عقيل وعمه عباس ٭ حدثنا
اسمعيل بن عبد الله قال حدثنا اسمعيل بن
ابرهيم بن عقبة عن موسى بن عقبة عن ابن
شهاب قال حدثني انس بن مالك ان رجالا من
الانصار استاذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم

فقالوا

فقالوا ايذن فلنترك لابن اختنا عباسٍ فداءه
فقال لا تدعون منه درهما

باب

عتق المشرك ٭ حدثني عبيد بن اسمعيل
قال حدثنا ابو اسامة عن هشام قال اخبرني
ابي ان حكيم بن حزام اعتق في الجاهلية مائة
رقبة وحمل على مائة بعير فلما اسلم حمل على
مائة بعير واعتق مائة رقبة قال فسالت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسو
الله صلى الله عليه وسلم ارايت اشياء كنت
اصنعها في الجاهلية كنت اتحنث بها يعني

ك

انبرزها قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اسلمت على ما سلف لك من خير ٥

باب

من ملك من العرب رقيقا فوهب وباع
وجامع وفدى وسبى الذرية وقول الله
عز وجل ضرب الله مثلا عبدا مملوكا لا يقدر
على شيء ومن رزقناه منا رزقا حسنا فهو
ينفق منه سرا وجهرا هل يستوون الحمد لله
بل اكثرهم لا يعلمون ٥ حدثنا
ابن ابي مريم انبانا الليث عن عقيل عن ابن
شهاب ذكر عروة ان مروان والمسور بن مخرمة

اخبراه

اخبراه ان النبي صلى الله عليه وسلم قام حين
جاءه وفد هوازن فسألوه ان يرد اليهم
اموالهم وسبيهم فقال ان معي من ترون
واحب الحديث الي اصدقه فاختاروا احدى
الطائفتين اما المال واما السبي وقد كنت
استانيت بهم وكان النبي صلى الله عليه وسلم
انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من
الطائف فلما تبين لهم ان النبي صلى الله عليه
وسلم غير راد اليهم الا احدى الطائفتين قالوا
فانا نختار سبينا فقام النبي صلى الله عليه وسلم
في الناس فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال

اما بعد فان اخوانكم قد جاءونا تائبين
وانى رأيت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب
منكم ان يطيب ذلك فليفعل ومن احب
ان يكون على حظه حتى نؤتيه اياه من اول
ما يفيء الله علينا فليفعل فقال الناس طيبنا
ذلك قال انا لا ندرى من اذن منكم ممن لم
ياذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم
فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا
الى النبى صلى الله عليه وسلم فاخبروه انهم
طيبوه واذنوا هذا الذى بلغنا عن سبى هوازن
وقال انس قال عباس للنبى صلى الله عليه وسلم

يعطيه

للمقابلة

فاديت

فاديت نفسى وفاديت عقيلا ان حدثنا على
ابن الحسن بن شقيق انبانا عبد الله انبانا ابن
عون قال كتبت الى نافع فكتب الى ان
النبى صلى الله عليه وسلم اغار على بنى المصطلق
وهم غارون وانعامهم تسقى على الماء فقتل
مقاتلتهم وسبى ذراريهم واصاب يومئذ جويرية
حدثنى به عبد الله بن عمر وكان فى ذلك الجيش
حدثنا عبد الله بن يوسف انبانا مالك
عن ربيعة بن ابى عبد الرحمن عن محمد بن يحيى
ابن حبان عن ابن محيريز قال رأيت ابا سعيد
فسالته فقال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه

وسلم في غزوة بني المصطلق فاصبنا سبيا
من سبي العرب فاشتهينا النساء فاشتدت
علينا العزبة واحببنا العزل فسالنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال ما عليكم
ان لا تفعلوا ما من نسمة كائنة الى يوم القيمة
الا وهي كائنة ٥ حدثنا زهير بن حرب
قال حدثنا جرير عن عمارة بن القعقاع عن ابي
زرعة عن ابي هريرة قال لا ازال احب بني
تميم ح وحدثني ابن سلام انبانا جرير بن
عبد الحميد عن المغيرة عن الحرث عن ابي زرعة
عن ابي هريرة وعن عمارة عن ابي زرعة عن ابي

هريرة

هريرة قال ما زلت احب بني تميم منذ ثلاث
سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول هم اشد امتي على الدجال قال وجاءت صدقاتهم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه صدقات
قومنا وكانت سبية منهم عند عايشة فقال
اعتقيها فانها من ولد اسمعيل ٥

باب

فضل من ادب جاريته وعلمها ٥ حدثنا
اسحق بن ابرهيم سمع محمد بن فضيل عن مطرف
عن الشعبي عن ابي بردة عن ابي موسى قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له

جارية فعالها وعلمها وأحسن إليها ثم أعتقها
وتزوجها كان له أجران ○

باب

قول النبي صلى الله عليه وسلم العبيد
إخوانكم فأطعموهم مما تأكلون ○ وقول الله
عز وجل واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا
وبالوالدين إحسانا وبذي القربى واليتامى
والمساكين والجار ذي القربى والجار الجنب
والصاحب بالجنب وابن السبيل وما ملكت
أيمانكم إن الله لا يحب من كان مختالا
فخورا ان حدثنا آدم ابن أبي إياس قال
حدثنا

قال ابو عبد الله الغربي
الغريب والجنب الغريب

حدثنا شعبة قال حدثنا واصل الأحدب
قال سمعت المعرور بن سويد قال رأيت أبا ذر
الغفاري وعليه حلة وعلى غلامه حلة
فسألناه عن ذلك فقال اني سابيت رجلا
فشكاني إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي
النبي صلى الله عليه وسلم أعيرته بأمه ثم قال
إن إخوانكم خولكم جعلهم الله عز وجل تحت
أيديكم فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه
مما يأكل وليلبسه مما يلبس ولا تكلفوهم
ما يغلبهم فإن كلفتموهم ما يغلبهم فأعينوهم

حديثه

باب

العبد إذا أحسن عبادة ربه ونصح سيده

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن
ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
العبد إذا نصح سيده وأحسن عبادة ربه عز وجل
كان له أجره مرتين حدثنا محمد بن بشير قال
أنبأنا سفين عن صالح عن الشعبي عن أبي بردة عن أبي
موسى الأشعري قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
أيما رجل كانت له جارية أدبها فأحسن تعليمها
وأعتقها وتزوجها فله أجران وأيما عبد أدى
حق الله عز وجل وأدى حق مواليه فله أجران
حدثنا بشر بن محمد قال أنبأنا عبد الله قال

تأديبه

أنبأنا

أنبأنا يونس عن الزهري قال سمعت سعيد
ابن المسيب يقول قال أبو هريرة قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم للعبد الصالح أجران
والذي نفسي بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج
وبر أمي لأحببت أن أموت وأنا مملوك

حدثنا إسحق بن نصر قال حدثنا أبو أسامة
عن الأعمش قال حدثنا أبو صالح عن أبي هريرة
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم نعم ما
لأحدهم يحسن عبادة ربه عز وجل وينصح لسيده

باب

كراهية التطاول على الرقيق وقوله عبدي وأمتي

المملوك

مة

وَقَالَ اللّٰهُ عَزَّ وَجَلَّ وَالصّٰلِحِيْنَ مِنْ عِبَادِكُمْ
وَإِمَائِكُمْ وَقَالَ عَبْدًا مَمْلُوْكًا وَأَلْفَيَا سَيِّدَهَا
لَدَى الْبَابِ وَقَالَ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَقَالَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُوْمُوْا إِلَى سَيِّدِكُمْ
وَمَنْ سَيِّدُكُمْ وَاذْكُرْنِيْ عِنْدَ رَبِّكَ سَيِّدِكَ
يَعْنِيْ عِنْدَ
حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيٰى عَنْ عُبَيْدِ
اللّٰهِ قَالَ حَدَّثَنِيْ نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا نَصَحَ الْعَبْدُ سَيِّدَهُ وَأَحْسَنَ
عِبَادَةَ رَبِّهِ كَانَ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ ۝ حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُوْ أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ
عَنْ أَبِيْ بُرْدَةَ عَنْ أَبِيْ مُوْسٰى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ

وَسَلَّمَ قَالَ الْمَمْلُوْكُ الَّذِيْ يُحْسِنُ عِبَادَةَ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ
وَيُؤَدِّيْ إِلَى سَيِّدِهِ الَّذِيْ لَهُ عَلَيْهِ مِنَ الْحَقِّ
وَالنَّصِيْحَةِ وَالطَّاعَةِ لَهُ أَجْرَانِ ۝ حَدَّثَنَا
مُحَمَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ عَنْ
هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَا يَقُلْ أَحَدُ
كُمْ
أَطْعِمْ رَبَّكَ وَضِّئْ رَبَّكَ وَاسْقِ رَبَّكَ وَلْيَقُلْ سَيِّدِيْ
وَمَوْلَايَ وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ عَبْدِيْ أَمَتِيْ وَلْيَقُلْ فَتَايَ
وَفَتَاتِيْ وَغُلَامِيْ ۝ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ قَالَ
حَدَّثَنَا جَرِيْرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَعْتَقَ نَصِيْبًا لَهُ مِنْ

العبد فكان له من المال ما يبلغ قيمته قوم
عليه قيمة عدل وأعتق من ماله وإلا فقد
عتق منه ما عتق ۝ حدثنا مسدد
قال حدثنا يحيى قال حدثنا عبيد الله قال
حدثني نافع عن عبد الله أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال كلكم راع ومسئول عن
رعيته فالأمير الذي على الناس راع عليهم
وهو مسئول عنهم والرجل راع على أهل بيته
وهو مسئول عنهم والمرأة راعية على بيت بعلها
وولده وهي مسئولة عنهم والعبد راع على مال
سيده وهو مسئول عنه ألا فكلكم راع

وكلكم

أعتق

وكلكم مسئول عن رعيته ۝ حدثنا
مالك بن إسمعيل قال حدثنا سفين عن الزهري
قال حدثني عبيد الله قال سمعت أبا هريرة
وزيد بن خالد عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال إذا زنت الأمة فاجلدوها ثم إذا زنت
فاجلدوها ثم إذا زنت فاجلدوها في الثالثة
أو الرابعة فبيعوها ولو بضفير ۝

حدثان

باب

إذا أتى خادم أحدكم بطعامه ۝ حدثنا
الحجاج بن منهال قال حدثنا شعبة قال أخبرني
محمد بن زياد قال سمعت أبا هريرة يقول

أتاه

عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ
خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ فَإِنْ لَمْ يُجْلِسْهُ مَعَهُ
فَلْيُنَاوِلْهُ لُقْمَةً أَوْ لُقْمَتَيْنِ أَوْ أُكْلَةً أَوْ أُكْلَتَيْنِ
فَإِنَّهُ وَلِيَ عِلَاجَهُ ۝

بَابُ

الْعَبْدُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَنَسَبَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَالَ إِلَى سَيِّدِهِ ۝
حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَنْبَأَنَا شُعَيْبٌ عَنِ
الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَنْ عَبْدِ
اللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ فَالْإِمَامُ

السيد

أنه سمع

يقول

رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ
وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا
رَاعِيَةٌ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا وَالْخَادِمُ
فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ
قَالَ فَسَمِعْتُ هَؤُلَاءِ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَأَحْسِبُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَالرَّجُلُ
فِي مَالِ أَبِيهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ فَكُلُّكُمْ
رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ۝

بَابُ

إِذَا ضَرَبَ الْعَبْدَ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ ۝ حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي

ابن فلان هو عبد الله ابن زياد ك

مالك قال وأخبرني ابن فلان عن سعيد المقبري
عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم وحدثني عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد
الرزاق قال أنبأنا معمر وعن همام بن منبه عن
أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
إذا قاتل أحدكم فليجتنب الوجه قال
أبو إسحق قال ابن حرب الذي قال ابن فلان
هو قول ابن وهب وهو ابن سمعان

بسم الله الرحمن الرحيم

باب المكاتب ونجومه في كل سنة نجم

وقوله

وقوله والذين يبتغون الكتاب مما ملكت
ايمانكم فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيرا وآتوهم
من مال الله الذي آتاكم قال روح
عن قال ابن جريج قلت لعطاء أواجب علي إن علمت
له مالا أن أكاتبه قال ما أراه إلا واجبا
وقال عمرو بن دينار قلت لعطاء أثاثر عن
أحد قال لا ثم أخبرني أن موسى بن أنس أخبره
أن سيرين سأل أنسا المكاتبة وكان كثير
المال فأبى فانطلق إلى عمر فقال كاتبه
فأبى فضربه عمر بالدرة ويتلو عمر فكاتبوهم
إن علمتم فيهم خيرا فكاتبه وقال الليث

حدثني يونس عن ابن شهاب قال عروة قالت
عائشة ان بريرة دخلت عليها تستعينها
في كتابتها وعليها خمسة اواق نجمت عليها
في خمس سنين فقالت لها عائشة ان
فيها ارأيت ان عددت لهم عدة واحدة ايبيعك
أهلك فأعتقك فيكون ولاؤك لي فذهبت
بريرة الى اهلها فعرضت ذلك عليهم فقالوا
لا الا ان يكون لنا الولاء فقالت عائشة
فدخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكرت ذلك له فقال لها رسول الله صلى الله
عليه وسلم اشتريها فاعتقيها فانما الولاء لمن

خمس

اعتق

أعتق ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال ما بال رجال يشترطون شروطا ليست
في كتاب الله من اشترط شرطا ليس في كتاب
الله فهو باطل شرط الله عز وجل احق واوثق

باب

ما يجوز من شروط المكاتب ومن اشترط شرطا ليس في كتاب الله

فيه ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا
قتيبة قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب
عن عروة ان عائشة اخبرته ان بريرة جاءت
تستعينها في كتابتها ولم تكن قضت من كتابتها

ب

شيئا فقالت لها عائشة ارجعي إلى أهلك
فإن أحبوا أن أقضي عنك كتابتك ويكون
ولاؤك لي فعلت فذكرت ذلك بريرة لأهلها
فأبوا وقالوا إن شاء أن تحتسب عليك
فلتفعل ويكون لنا ولاؤك فذكرت ذلك
لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها
رسول الله صلى الله عليه وسلم ابتاعي فأعتقي
فإنما الولاء لمن أعتق قال ثم قام رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال ما بال أناس يشترطون
شروطا ليست في كتاب الله من اشترط شرطا
ليس في كتاب الله فليس له وإن شرط مائة

قالت

اشترط

مرة

مرة شرط الله أحق وأوثق وإن شرط مائة
شرط ٥ حدثنا عبد الله بن يوسف قال
أنبأنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر قال
ارادت عائشة أم المؤمنين أن تشتري جارية
تعتقها فقال أهلها على أن ولاءها لنا فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعك ذلك
فإنما الولاء لمن أعتق ٥

لتعتقها

يمنعنك

باب

استعانة المكاتب وسؤاله الناس

حدثنا عبيد بن إسمعيل قال حدثنا أبو
أسامة عن هشام بن عروة عن عروة عن عائشة

أبيه

قالت جاءت بريرة فقالت اني كاتبت اهلي
وقيه على تسع اواق في كل عام وقية فاعينيني
فقالت عايشة ان احب اهلك ان اعدها
لهم عدة واحدة واعتقك فعلت ويكون
ولاؤك لي فذهبت الى اهلها فابوا ذلك عليها
فقالت اني قد عرضت ذلك عليهم فابوا الا
ان يكون لهم الولاء فسمع بذلك رسول الله
صلى الله عليه وسلم فسالني فاخبرته فقال
خذيها فاعتقيها واشترطي لهم الولاء فانما
الولاء لمن اعتق قالت عايشة فقام رسول الله
صلى الله عليه وسلم في الناس فحمد الله واثنى

عليه

اوقيه

عليه ثم قال اما بعد فما بال رجال منكم
يشترطون شروطا ليست في كتاب الله
فايما شرط كان ليس في كتاب الله عز وجل فهو
باطل وان كان مائة شرط فقضاء الله احق
وشرط الله عز وجل اوثق ما بال رجال منكم
يقول احدهم اعتق يا فلان ولي الولاء انما
الولاء لمن اعتق ~~اوثق ما بال رجال منكم~~
~~يقول احدهم اعتق يا فلان ولي الولاء انما~~
~~الولاء لمن اعتق~~

باب

بيع المكاتب اذا رضي وقالت عايشة
هو عبد ما بقي عليه درهم وقال ابن عمر

شيء وقال زيد بن ثابت
ما بقي عليه

وانجيي

هو عبد إن عاش وان مات ما بقي عليه
شيء ٥ حدثنا عبد الله بن يوسف
قال أنبأنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة
بنت عبد الرحمن أن بريرة جاءت تستعين
عائشة أم المؤمنين فقالت لها إن أحب
أهلك أن أصب لهم ثمنك صبة واحدة
فأعتقك فعلت فذكرت ذلك بريرة لأهلها
فقالوا لا إلا أن يكون ولاؤك لنا قال
مالك قال يحيى فزعمت عمرة أن عائشة
ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال اشتريها فاعتقيها فإنما الولاء لمن أعتق

باب

باب

إذا قال المكاتب اشتريني وأعتقني
فاشتراه لذلك ٥ حدثنا أبو نعيم
قال حدثنا عبد الواحد بن أيمن قال دخلت
على عائشة فقلت كنت غلاما لعتبة بن أبي
لهب ومات وورثني بنوه وإنهم باعوني من
عبد الله بن أبي عمرو المخزومي فأعتقني ابن أبي
عمرو واشترط بنو عتبة الولاء فقالت دخلت
بريرة وهي مكاتبة فقالت اشتريني فاعتقيني
قالت نعم قالت لا يبيعونني حتى يشترطوا
ولائي فقالت لا حاجة لي بذلك فسمع بذلك

النبي صلى الله عليه وسلم أو بلغه فذكر
لعائشة فذكرت عائشة ما قالت فقال
لها اشتريها فاعتقيها ودعيهم يشترطون ما
شاؤا فاشترتها عائشة فاعتقتها واشترط
الولاء فقال النبي صلى الله عليه وسلم الولاء
لمن اعتق وان اشترطوا مائة شرط ٥

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها

حدثنا
عاصم بن علي قال حدثنا ابن ابي ذئب عن المقبري
عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم

وسلم قال يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة
لجارتها ولو فرسن شاة ٥ حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا
ابن ابي حازم عن ابيه عن يزيد بن رومان
عن عروة عن عائشة انها قالت لعروة ابن
اختي ان كنا لننظر الى الهلال ثم الى الهلال
ثلاثة اهلة في شهرين وما اوقد في ابيات
رسول الله صلى الله عليه وسلم نار فقلت
يا خالة ما كان يعيشكم قالت الاسودان
التمر والماء الا انه قد كان لرسول الله
صلى الله عليه وسلم جيران من الانصار

وكانت لهم منايح وكانوا يمنحون رسول الله
صلى الله عليه وسلم من ألبانها فيسقينا ه

ألبانهم

باب

القليل من الهبة ه حدثنا محمد بن بشار
قال حدثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن سليمان
عن أبي حازم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال لو دعيت إلى ذراع أو كراع
ولو أهدي إلي ذراع أو كراع لقبلت ه

آخر الجزء العاشر من الجامع الصحيح للإمام البخاري
رحمه الله تعالى ويتلوه إن شاء الله تعالى في

الحادي

قرأ في هذه السيد
القادري الحسني
خطيب زاده

الحادي عشر باب من استوهب
من أصحابه شيئا ه الحمد لله رب العالمين
وصلى الله على سيدنا محمد
وعلى آله وصحبه وسلم تسليما
وحسبنا الله ونعم الوكيل
ولا حول ولا قوة إلا بالله
العلي العظيم ه

الحمد لله رب العالمين
علي بن أحمد بن القصيف عفا الله عنه قراءة سماعا

الحمد لله تعالى وحده
عرض هذا الجزء علي من أوله إلى آخره الولد الماهر
عبد الرحمن وأخواه عبد الكريم وإبراهيم
والشيخ مصطفى بن عبد الحي البعلي الأصل
مستمعون لما تتلوه معارضين له بنسخة
مع مراجعة ما أشكل من شرحه وذلك في مجالس
ثلاثة آخرها ليلة ثامن شعبان المبارك عام
ثمان وسبعين وألف وقد أجزتهم وفقهم الله
لما يرضاه أن يرووه عني بشرطه المعتبر
عند أهل الأثر كتبه العبد الفقير محمد بن محمد بن محمد
ابن حسين بن كمال الدين محمد بن حمزة الحسيني
الحنفي الدمشقي بوأهم الله تعالى جنته
وأتاح لهم من فضله ورحمته آمين
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه